

النظم السياسية في الوطن العربي ودول الجنوب

إعداد

أ.م.د.

ناظم نواف ابراهيم

أستاذ النظم السياسية والسياسات العامة

كلية العلوم السياسية - الجامعة المستنصرية

المرحلة الثالثة (صباحي + مسائي)

٢٠١٦ - ٢٠١٧

بغداد العراق

تمهيد الإطار المفاهيمي

النظم السياسية:

تتكون النظم السياسية من مجموعة من القواعد القانونية، والأسس الدستورية والبنى السياسية، والتي من خلالها تتوضح إرادة أي سلطة، ومن السلطة تستمد الدولة بقائها واستمرارها.

وموضوع دراستنا: النظم السياسية في الوطن العربي، وزرع على الشكل الآتي، حيث مهدنا له، بمقدمة، وستة فصول، تليها الخاتمة، معززين ذلك بدراسة الدساتير والمؤسسات السياسية، والأحداث والإجراءات القانونية لممارسة العمليات السياسية، إذ أغنينا الدراسة بحديث مفصل عن توزيع السلطات السياسية، ومهامها الدستورية المؤثرة في الشؤون السياسية العامة لموضوع الدراسة.

أهمية دراسة النظم السياسية في الوطن العربي:

إنّ النظم السياسية بتعريفها الموجز: يقصدُ بها أشكال الحكومات المختلفة، والتي تباشر السلطة في المجتمعات الإنسانية.

فقد كانت دراسة النظم السياسية في مراحلها الأولى، تقتصرُ على شكل وتوزيع السلطات، ونوع الحكومة، ولا تتعدى تلك الدراسات نشاطات السلطات بمختلف جوانبها الاجتماعية والاقتصادية.

وفي ضوء ذلك، تطور الاهتمام بدراسة النظم السياسية في الوطن العربي، وغيرها من الأنظمة السياسية في العالم. فأصبحت تلك الدراسات تهتم بدراسة تلك المنظمات والتنظيمات الرسمية وغير الرسمية، وجميع الجماعات والتجمعات التي تسهم في التأثير سلباً أو إيجاباً في

النظام السياسي، بصورة علنية أو سرية، سواء أكانت أحزاب سياسية أو منظمات أو جماعات ضغط... وغيرها.

كما أن دراسة النظم السياسية لم تعد تقتصر على الجوانب القانونية فحسب، بل امتدت الى تحليل أسلوب عملها، وإبراز دورها عملياً وواقعياً، ومكانتها الحقيقية في داخل المجتمع لكل نظام سياسي.

كذلك فإن لكل نظام سياسي أسس يقوم عليها، وخلفية تاريخية يرجع إليها، وقاعدة حضارية وثقافية يستند إليها، وتطور اقتصادي يؤثر سلباً أو إيجاباً في المعطيات الروحية والمادية لذلك النظام.

نظرياً يمكن القول: بأن عالماً مدار ومحكوم بواسطة تعايش وتواجد عدة أنظمة مجتمعية، وأن لكل منها ذاتية محددة، بحيث يعمل كل نظام من هذه الأنظمة على حده، وهنا يطرح السؤال

: ماذا نعني بالنظام السياسي؟

تعريف النظام السياسي :

أنبرى عدد من المختصين في وضع تعريف للنظام، وسنذكر بعض هذه التعاريف بالشكل الآتي:

١ - تعريف النظام :

بحسب " لايبير " يعرف النظام بأنه : " مجموعة عناصر لأي شيء، وكل عنصر يمكن أن يوجد بشكل أو بحالة مختلفة ". وإذا كانت التبدلات في الحالات الموجودة تبدو في شكل يمكن قياسها، فإن العناصر والمبادئ الأساسية يمكن اعتبارها ظواهر متبدلة.

ويُعرف " موريس دوفرليه " النظام بأنه " نموذج معين لتنظيم ما "، وأن أي نظام له علاقة بالأنظمة الأخرى، يتعايش معها، ويتأثر ويؤثر فيها.

٢ - تعريف النظام السياسي :

يعني بالنظام السياسي أنه " مجموعة عناصر مهمتها الإبقاء على المجتمع من حيث هو كيان قائم بذاته، تديره سلطة سياسية "، وهو أحد أنظمة المجتمع الأخرى، كالنظام الاقتصادي، والقانوني، والثقافي... الخ.

وبحسب الأستاذ " إبراهيم درويش "، فإن النظام السياسي يعني : " مجموعة الأنماط المتداخلة والمتشابكة والمتعلقة بعمليات صنع القرارات، والتي تترجم أهداف وخلافات ومنازعات المجتمع من خلال الجسم العقائدي، الذي أضفى صفة الشرعية على القوة السياسية، فحولها الى سلطات مقبولة بين الجماعات السياسية تمثلت في المؤسسات السياسية ".

أما بالنسبة إلى " روبرت داهل " - أمريكي الأصل - فقد عرف النظام السياسي بأنه : " أي نمط دائم من العلاقات الإنسانية، ينطوي إلى حدٍ مهم على قوةٍ أو سلطةٍ أو حكم ". هذا وينظر " Almond colmin " للنظام من خلال التفاعلات المتواجدة في المجتمع المستقل، والتي يقدم - المجتمع - من خلالها الوظائف المتعلقة بالتكامل والتكيف (داخله وخارجه) بواسطة استخدام القوة الشرعية، أو التهديد باستخدامها...

وقد عرف " Max weber " - عالم اجتماع ألماني - النظام السياسي بأنه : " النظام الذي يضمن تنفيذ الأوامر في المنطقة المعينة الحدود بصورةٍ مستقرةٍ، وبواسطة السلطة الفعلية عن طريق هيئةٍ إداريةٍ دائمةٍ " .

وعلى ضوء ما تقدم، يمكن تعريف النظام السياسي بأنه : مجموعة القواعد المكتوبة أو العملية، التي تحكم جماعة ما، في وقتٍ ما، وبلد معين، وهو مجموعة الحلول اللازمة لمواجهة المشاكل السياسية التي يثيرها قيام الهيئات الحاكمة، وتنظيمها في هيئةٍ اجتماعيةٍ معينةٍ، وأخيراً النظام السياسي يعني (نظام الحكم) .

❖ ماهي عناصر النظام السياسي ؟

يتألف النظام السياسي من الآتي :

التنظيمات السياسية، والقواعد السياسية، والعلاقات السياسية، والوعي السياسي، ويؤثر كل من هذه العناصر في الآخر ويعتمد عليه، وتفاعل هذه العناصر يجعل منها (نظاماً)، لا مجرد عدد من الأشياء التي تجمعها المصادفة، ولا تصل بعضها ببعض أية علائق، وفي الوقت نفسه، يؤلف كل عنصرٍ من هذه العناصر نظاماً فرعياً من النظام السياسي.

كما يمكن أن تُعد من عناصر النظام السياسي : مؤسسات الحياة الاجتماعية، والجماعات والقواعد والوظائف والأدوار التي تتفاعل والإدارة السياسية تفاعلاً وثيقاً.

❖ خصائص النظام السياسي ؟

يتميز النظام السياسي بعدة خصائص أهمها :

أولاً : إن النظام السياسي يتمتع بالاعلوية : أي أنه يملك السلطة العليا في المجتمع؛ لذلك لا بد من الالتزام بقراراته من قبل المجتمع برمته، وأهم وظائفه الرئيسية في تعبئة الطاقات لتحقيق أهداف المجتمع.

ثانياً : يتمتع النظام السياسي باستقلالٍ ذاتي نسبي : إذ تحكم العلاقات الواقعة ضمنه قواعد خاصة، قانونية وسياسية.

ثالثاً : إن تأثير النظام السياسي أكثر فاعلية، مقارنة بالأنظمة الأخرى، ويصدر هذا التأثير من احتلال النظام للسلطة العليا، وبالتالي قدرته على تنظيم طاقات المجتمع.

رابعاً : أنه يتفاعل والأنظمة الأخرى في المجتمع.

❖ ماهي وظائف النظام السياسي ؟

يمكن تحديد الوظائف الرئيسية للنظام السياسي بالشكل الآتي :

- ١ . تحديد أهداف المجتمع ومهامه.
- ٢ . تعبئة طاقات المجتمع.
- ٣ . توحيد أو دمج العناصر التي يتألف منها المجتمع.
- ٤ . مطابقة الحياة السياسية، كما هي، وممارسة القواعد السياسية والقانونية الرسمية، أي إضفاء الشرعية على الحياة السياسية نفسها.

وفي رأي " سبيرو "، أستاذ العلوم السياسية الأمريكي، تكمن أهداف الأنظمة السياسية جميعاً في خلق الإستقرار في كافة المجالات (السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية... الخ) بكل فاعلية وكفاءة ومرونة، فإذا عجز النظام السياسي عن إنجاز واحد منها أو جميعها؛ لم يعد نظاماً وفقاً لمقاييس الأنظمة السياسية الصحيحة، وهنا لن يحافظ على وجوده، وبالنتيجة يسعى أعضائه الى إيجاد البديل، من خلال السعي الى الاتحاد مع آخرين في أنظمة سياسية تحلّ معضلاتهم، ومواجهة كل ظرفٍ يهدد استقرار البلد.

طبيعة العلاقة (الفرق) بين النظام السياسي والدولة

تُعد الدولة مؤسسة من مؤسسات النظام السياسي، وتمارس الدور الأساسي فيه، ويضمّ النظام السياسي العديد من المؤسسات بضمنها الدولة. والفرق الأساسي بين النظام السياسي والدولة، ينطلق من خلال المؤسسات السياسية التي يضمها.

فالنظام السياسي لا يضم هيئات الدولة حصراً، (التشريعية، والتنفيذية، والقضائية)، بل كذلك مؤسسات وتنظيمات سياسية أخرى، وفي مقدمتها الأحزاب السياسية، وتكون علاقة الدولة بالنظام السياسي هي (علاقة الجزء بالكل).

وتستخدم الدولة في المجال السياسي بمعنيين : معنى واسع وآخر ضيق **بففي المعنى الضيق :** الدولة تُعد إحدى مؤسسات النظام السياسي، وتمتلك وسائل وأساليب القسر (القوة)؛ من أجل فرض الطاعة والولاء لتنفيذ أوامرها.

أما المعنى الواسع للدولة : الدولة هي التعبير الرسمي عن المجتمع بأكمله، وفي هذا المعنى : يستخدم مفهوم الدولة مرادفاً للنظام السياسي، فإذا ما قلنا (الدولة العراقية) أو (الدولة الصينية) - مثلاً - . فإننا نريد القول في هذا المعنى (النظام السياسي) لكلا البلدين ... وغيرها.

ويُعد النظام السياسي أوسع وأشمل من نظام الحكم؛ وذلك لوجود الكثير من الأنشطة السياسية تُمارس خارج المؤسسات الحكومية، ممثلة بنشاط الأحزاب السياسية، وجماعات الضغط والمصالح، فضلاً عن مؤسسات المجتمع المدني، والتي تقف حالة وسط بين الدولة والمواطنين، وعليه تُعد هذه المؤسسات جزءاً من النظام السياسي، وليس جزءاً من الدولة. وفقاً لذلك نصل إلى نتيجة مفادها من أن النظام السياسي أوسع من مفهوم الدولة.

في دراستنا هذه، لسنا بصدد استعراض الواقع العربي على أنه كتلة واحدة، أو أنه أمة موحدة، أو دراسة العوامل التي تساعد في توحيد البلدان العربية التي تنتمي للمنظومة العربية، ولكن سنتناول الدراسة الأنظمة السياسية في الوطن العربي بشكل عام، دون البحث في خصوصيات كل نظام سياسي عربي.

ما يهمننا هنا، التركيز البحث في الجانب التنظيمي، والمؤسسات التي تتكون منها الدولة. ثم ذكر أهم الخصائص والسمات التي المشتركة، والتي تُعد القاسم المشترك لمعظم الأنظمة السياسية في الوطن العربي. ومن ثم دراسة أنواع النظم السياسية بشكل عام، مع ذكر بعض الأمثلة المناسبة دون البحث في استعراض جميع الأنظمة السياسية في الوطن العربي؛ لأن ذلك يتطلب المزيد من الجهد والوقت لاستعراض جميع الأنظمة السياسية.

ولكي نركز على الأسباب الكامنة وراء تخلف بعض النظم السياسية العربية سياسياً واقتصادياً؛ فإن ذلك يتطلب منا استعراض هذه العوامل، والتي قد تكون سبب تخلف هذه النظم من خلال بُعدين هما : الاجتماعي والاقتصادي .

وهذا يتطلب دراسة المسائل المغيبة (المعطلة) في معظم النظم السياسية العربية، كمسألة الديمقراطية، وحقوق الإنسان، والحريات العامة، لاسيما أن أغلب الدساتير العربية، قد نصت على هذه المسائل المهمة، والتي لها الأثر الفاعل في استمرار وديمومة التداول السلمي للسلطة السياسية، والتي تُعد جوهر الاستقرار السياسي في أي بلد.

وأخيراً، سنبحث في بعض الأنظمة السياسية في الساحة العربية، بدءاً من المشرق العربي ممثلة بـ (سوريا والأردن، وفلسطين)، مروراً بالأنظمة الموجودة في الخليج العربي، وإنهاءً بالمغرب العربي ممثلة بـ (تونس، والمغرب، وموريتانيا)، لتكون نماذج للدراسة.

الفصل الأول

السمات المشتركة للنظم السياسية العربية

سنتناول تلك السمات بالشكل الآتي:

المبحث الأول: السمات المشتركة للمجتمع العربي.

المبحث الثاني: السمات المشتركة للنظم السياسية العربية.

المبحث الثالث: أنواع رئاسة الدولة في الوطن العربي.

المبحث الأول

السمات المشتركة للمجتمع العربي

هناك عدد كبير من الأبحاث النظرية، الأجنبية منها والعربية على حدٍ سواء، كانت وما زالت تُسهب في وصف المجتمع العربي، معتبرة إياه في غالبيتها، أنه فسيفسيائي متنوع، يتألف من جماعاتٍ متنافرةٍ ومتنافسةٍ، وأنه متخلف يرفض الدخول في مرحلة العولمة. أو أنه ديني سلفي في توجهاته ومنطلقاته، أو أنه قبلي تُهيمن عليه الجماعات القرابية (المحسوبية) الأبوية الاستبدادية، فضلاً عن الصراع بين الحضر والبدو، أو بين الطبقات أو العائلات الحاكمة، أو بين الجماعات الطائفية والعرقية والمذهبية أو القومية... الخ.

وعليه يمكن وصف المجتمع العربي المعاصر، بأنه تاريخياً كان وما يزال يقوم على ما يأتي:

١ - إنه يعيش حالة إنتاجية تجارية - زراعية متمركزة حول العائلة يوافقها ظهور نظام ريعي في البلدان المنتجة للنفط .

٢ - يعاني المجتمع العربي من حالة التخلف والتبعية؛ أثر اندماجه في النظام العالمي الرأسمالي. وقد تفاقمت التبعية في زمن العولمة.

٣ - شديد التنوع في بُنيته، وانتماءاته الاجتماعية.

٤ - مجتمع أبوي يُعاني النزعة الاستبدادية على مختلف المجالات.

٥ - مجتمع مرحلي - انتقالي - تراثي تتجاذبه الحداثة والسلفية.

٦ - يتسم المجتمع العربي بالشمولية في علاقاته الاجتماعية.

٧ - أنه تعبير في توجهاته، وإن كانت له محرّماته ومكبوتاته الصارمة.

أولاً: يمكن وصف المجتمع العربي المعاصر بأنه تجاري - زراعي. يتمركز في تنظيمه الاجتماعي والاقتصادي حول العائلة، والعلاقات الوشائجيها تزال شبه رعوية في العديد من المناطق البدوية والريفية. ويعيش المجتمع العربي في القرن الحادي والعشرين، في مرحلة ما قبل المرحلة الصناعية والتكنولوجية. وبالتالي في مرحلة ما قبل الحداثة وما بعدها، والتي تعيشها أوروبا واليابان وأمريكا.

أيضاً النظام الاقتصادي العربي، ما يزال مُتعددًا في أنماط إنتاجه، إذ تتعايش فيه مختلف وسائل الإنتاج ونظمها. فهو شبه إقطاعي، لاسيما إن العائلات الحاكمة تُهيمن على السلطة، ومصادر المال والثروة. وكذلك شبه رأسمالي، وشبه برجوازي يجمعُ بين ما بعد الإقطاعية وما بعد الرأسمالية، وبين الملكية الخاصة وملكية الدولة والعائلات الحاكمة، وبين وسائل الإنتاج التقليدية والحديثة.

فليس النظام العربي نظاماً إقطاعياً أو رأسمالياً أو اشتراكياً، بل أنه نظام مركب يجمعُ بين الملكية العامة والملكية الخاصة... وما تزال العائلات، لا الشركات الكبرى والمؤسسات، هي التي تُشكل مركز وعصب الإنتاج الاقتصادي.

وإن معظم المجتمع العربي في المشرق والمغرب العربي، لا يزال بدائياً مركنتيلياً كما كان بعضه الآخر، وما يزال الى حدٍ بعيدٍ زراعياً بالدرجة الأولى مثل (المغرب ومصر، والسودان وسوريا، والعراق واليمن).

وتكونت في النصف الثاني من القرن العشرين المجتمعات الريعية المنتجة للنفط، وأصبحت تعتمدُ عليه كلياً؛ الأمر الذي أنتج الفروقات والفجوات الكبرى بين البلدان العربية الغنية والفقيرة، وبين الأغنياء والفقراء داخل كل بلدٍ عربي .

أما بالنسبة الى الصناعة، فقد كانت في مُختلفِ البلدان العربية تقتصرُ على الصناعات الحرفية والمواد الاستهلاكية التحويلية (المواد الغذائية، المشروبات والمنسوجات)، وأصبحت في بعضِ البلدان استخراجية (النفط، والغاز والفوسفات... وغيرها). وبدائية تُعاني التبعية للخارج، لاسيما في مجالات تأمين المواد الغذائية والتكنولوجية المتطورة، وهنا يصبح من السهل في زمن العولمة مُحاصرة أي بلد عربي لا يتفق والمصالح الغربية، وجعله خاضعاً أو تابعاً للجهات الغربية - الأجنبية - بعد أن كان يهدفُ الى الاعتماد على الذات والتنمية المستقلة الشاملة.

ولابدَ من الإشارة الى أن النشاط الإقتصادي كان وما يزال الى حدٍ كبيرٍ يتمحور حول العائلة، ويتصفُ بالمحسوبية والقرابة والمحلية والزبائنية، وإبتعاده عن العالمية.

وفقاً لذلك كان للنظام الإقتصادي آثار كبيرة لترسيخ الطائفية والولاءات الفئوية والحزبية، بما في ذلك العصبية العرقية والقبلية والتي يعتقد البعض أنها ترجع للتنشئة الثقافية والدينامية التاريخية، متناسين جذورها الاقتصادية والاجتماعية السائدة حتى الوقت الحاضر...

ثانياً: يُعاني المجتمع العربي من حالة التخلف والتبعية؛ أثر اندماجه في النظام العالمي الرأسمالي، ورسوخ بُنية هرمية مُتعددة التراتب، وفقاً لذلك أخذ المجتمع العربي يُناضل ويُكافح بوسائله الخاصة؛ للتحرر من هيمنة الاستعمار بأشكاله العنيفة والخفية، ومن هيمنة العائلات الحاكمة والنُخب الاقتصادية لتنمية موارده الإنسانية باستقلالية عن القوى المتحكمة والمسيطرة على حياة المجتمعات وتقرير مصيرها...

ومن بين ظواهر التخلف الرئيسة التي تُعانيها المجتمعات العربية ما يأتي:

- أ- ظاهرة التبعية.
- ب- ظاهرة البنية الطبقية والهرمية (الفقر وتزايد التفاوت الطبقي).

أ - ظاهرة التبعية: إن اندماج الوطن العربي في النظام الرأسمالي الأوربي، خلال القرن التاسع عشر؛ قد حوله الى مجموعة من بلدان الأطراف أو الهامش المرتبط ببلدان المركز الصناعي أو التكنولوجي المتقدم، ومرحلة الثورة الإعلامية والهيمنة الكونية.

وقد فرض النظام العالمي ما يُعرف بنظام توزيع العمل الخاص، بحيث تنتج بلدان الأطراف المواد الخام (كالقطن والقمح) في السابق، أو (النفط، والغاز) في الوقت الحاضر، فيما تنتج بلدان المركز (التكنولوجيا، والبضائع الصناعية) وغيرها.

وقد أتصفت العلاقات بين المركز والأطراف، بغياب التوازن والتساوي، وليس على أساس التعاون الصحيح (الحر) بين مجتمعات يحترم بعضها الآخر، وتأخذ المصالح المتبادلة كمعيار لمنهجها في الحياة. وقد تحكمت بهذه العلاقات الشركات المتعددة الجنسيات العابرة للقارات، والتي عمدت الى تحويل الأرباح الى صالح المركز، وإجبار دول الأطراف على اتخاذ قرارات اقتصادية وسياسية لا تخدم مصالح شعوبها، بل تخدم مصالح المركز.

ب - ظاهرة البنية الطبقية والهرمية (الفقر وتزايد التفاوت الطبقي) : لا بد من الإشارة الى أنه لا توجد فجوات بين الطبقات الثرية والميسورة والمحرومة (الفقيرة) فحسب، بل أن هذه الفجوات تزداد إتساعاً وعمقاً، ففي الوقت الذي يمتلك العرب ثروات ضخمة (بشرية ومادية)، إلا أنه تسود حالة من الفقر الساحق في الشعب العربي؛ بسبب البنية الطبقية الهرمية، والتي تحتكر فيها القلة السلطة، وتُهيمن على ثروات البلاد، ذا يُعاني الشعب العربي حالة التبعية الداخلية شبيهة ومتممة للتبعية الخارجية، من خلال ممارسة مختلف الأنواع والطرق للاستغلال والهيمنة والفقر والعنف والفساد والإذلال اليومي، وعليه يُعاني الشعب تبعية مزدوجة، إذ يُهيمن الغرب على الكثير من البلدان العربية بمساعدة الطبقات والعائلات الحاكمة، والتي تُهيمن بدعم وحماية بعض الدول الغربية (التابعة لها) على الطبقات الفقيرة والكادحة في البلدان العربية.

ثالثاً : المجتمع العربي شديد التنوع في بُنيته وانتماءاته الاجتماعية : يتصف المجتمع العربي بالتعددية في تركيبته الاجتماعية، أو شديد التنوع من حيث الانتماءات والعصبيات القبلية والطائفية والقومية والجهوية المحلية. وبحسب البيئة والأقليم ونمط المعيشة ومستواها، والنظام العام والوضع الاقتصادي والموارد الطبيعية والأزياء، واللهجات والتجارب التاريخية وبعدها وقربها من المجتمعات والحضارات الأخرى. وقد تركّز اهتمام المستشرقين على هذه التعددية الاجتماعية وبالغوا في اهتماماتهم بها، من منظور مصالحهم وحضاراتهم ومجتمعاتهم؛ لذلك صوروا المجتمعات العربية وبقية شعوب الشرق الأوسط، على أنها مجتمعات فسيفسائية (متنوعة) في تركيبتها وهويتها.

ومن أجل البحث في طبيعة التنوع أو التعددية الاجتماعية في المجتمع العربي، نرى تحليله باعتماد نموذج منهجي ذي بُعدين أساسيين. على أن نؤجل البحث في الانقسامات الطبيعية التي لا يمكن فصلها عن بقية الانقسامات الاجتماعية الأخرى...

وهنا يمكن تصنيف المجتمع العربي وفقاً لتنوعاته وتركيباته الاجتماعية وبالشكل الآتي :

١ - تُصنف المجتمعات العربية من حيث شدة تنوع انتماءاتها القبلية، والدينية والطائفية والعرقية وغيرها من الجماعات، ومدى الانسجام القائم بينها، وبحسب موقعها التاريخي في امتدادٍ صيروري متدرج يقع في أقصى أحد قطبيه، ما يمكن تسميته المجتمع الشديد التجانس، ويستوجب أن يكون التضامن والولاء للمجتمع أو الأمة. كما يقع في أقصى قطبه الآخر المقابل، ما يمكن تسميته، المجتمع الفسيفسائي الشديد التفسخ، ويغلب فيه الولاء للجماعات، ويتوسط هذين القطبين ما يُسمى بالمجتمع التعددي، الذي يُوازن بين الولاء للجماعات والولاء للمجتمع، أما البعض الآخر من المجتمعات يكون أقرب إلى حد ما من المجتمعات النموذجية الثلاثة منها إلى غيرها.

٢ - ممكن أن نُحلل طبيعة العلاقات القائمة بين الجماعات التي يتألف منها المجتمع من حيث درجة ميلها إلى النزاع، والمتمثل بتغليب مصلحة الجماعة على مصلحة المجتمع، وبالنتيجة تسود حالات التوترات والاختلافات والتجاذبات السياسية، ومن ثم الحروب الأهلية في ظل ظروف يشوبها الفساد والإرهاب وأجواء متشابكة ومعقدة داخلياً. أو ميلها إلى التعايش المتمثل بالتمسك بالهوية الخاصة، والتعاون نوعاً ما في إطار المجتمع. وأخير الميل نحو الانسجام والانصهار المتمثل بتغليب الهوية المجتمعية أو القومية على الهويات الفرعية الفئوية، والتقليل من أهمية الفروق والتمييزات فيما بينها، ومكافحة التمييز بين شرائح المجتمعات كافة.

لذلك عندما يتم النظر إلى طبيعة العلاقة بين البُعدين الأول والثاني والتداخل بينهما، أي بين درجتي التنوع والانصهار، يمكننا أن نستنتج أن عملية الانسجام والانصهار تسود في المجتمع المتجانس، فيما تسود حالة التعايش في المجتمع التعددي، وتسود عملية التراوح بين النزاع في الأزمات والتعايش في المجتمع الفسيفسائي. بعبارة أخرى، نجد أن العلاقات بين البُعدين المذكورين، بأن المجتمع المتجانس يكون التجانس نسبي وليس مطلق. أما بالنسبة للعلاقات بين الجماعات وليس من حيث التكوين الطبقي هو المجتمع الذي تنصهر فيه اجتماعياً وثقافياً فنتوحد الهوية الخاصة والعامة في هوية موحدة مشتركة وجامعة. أيضاً تسود في مثل هذا المجتمع عملية الانصهار وينشأ فيه نظام مركزي مُهيمن، ونظام تربوي موحد، بحيث من السهولة الوصول فيه إلى نوع من الإجماع حول القضايا المهمة الأساسية المرتبطة بمصير الأمة، وعلاقتها بالعالم الخارجي.

رابعاً : يتصف المجتمع العربي تقليدياً بالأبوية أو البطركية والنزوع الى الاستبداد على مختلف المستويات.

يُعاني الإنسان في المجتمعات العربية من سلطوية واستبدادية الأنظمة السياسية السائدة وأزمة في المجتمع المدني، ويُرجع البعض الكثير من الفوضى والأمراض الاجتماعية والانهازمات العربية الى التركيبة الاجتماعية الخاطئة (البطركية) وهيمنة السلطة الأبوية وليست العائلة فحسب، بل في مختلف مجالات التربية والتعليم والعمل والدولة.

وتتضح نزعة الهيمنة والاستبداد على مستوى العائلة في أساليب التنشئة الاجتماعية، حيث تكون الشخصية البطركية من أبرز ركائزها في النظرة الدونية للمرأة، وقد أصبح تحريرها شرطاً لتحرير المجتمع من تخلفه واستبداده، وكذلك من سمات المجتمع الأبوي هو في سيطرة الأب على العائلة، إذ يُعد الأب المحور الذي تنتظم حوله الأسرة (العائلة) بشكلها الطبيعي والوطني؛ لذا تكون العلاقة بين الأب وأبنائه وكذلك بين الحاكم والمحكوم هي علاقة هرمية،

فإرادة الأب في كل من الإطارين هي الإرادة المطلقة. ويتم التعبير عنها في العائلة والمجتمع بنوع من الاجتماع القسري الصامت المبني على الطاعة والقمع.

بحسب هذا المنظور يكون المجتمع العربي بمجموعه مجتمعاً بطركياً، ذا نمط خاص من التنظيم الاجتماعي والاقتصادي، سابق للرأسمالية، ونمط معين من التفكير والعمل سابق للحدثة.

أما ظاهرة الدولة التسلطية، يرى البعض أنها تنطبق على المنطقة العربية بأكملها، وربما على نطاق واسع للعالم الجنوبي جميعه، وتُعرف الدولة التسلطية بأنها (الشكل الحديث والمعاصر للدولة المستبدة، كالإقطاعية، والسلطانية، والبيروقراطية، وتسعى الى احتكار مصادر القوة والسلطة في البلد، وتحويل مؤسساته الى تنظيمات تضامنية تعمل كامتداد لأجهزة الدولة).

ومن خصائص الدولة التسلطية، هيمنتها على القطاع الاقتصادي وإحاقه بها، أما عن طريق التأمين، أو توسيع القطاع العام والهيمنة البيروقراطية الكاملة على الحياة الاقتصادية، ثم تعتمد في شرعيتها على أساليب العنف والفساد والإرهاب، أي استخدام القوة السافرة تحت غطاء القانون والدولة.

لذلك نجد أن الأنظمة والمؤسسات والبنى والاتجاهات القيمية السائدة في البلاد، لا تشجع ولا تفسح المجال لاشتراك كافة النخب وشرائح المجتمع في مختلف النشاطات الإنسانية من اجل المساهمة في تنمية واستقرار البلاد. وبالتالي في صنع القرار وتحقيق المصير، بل على العكس من ذلك سوف يحصل، بل إنها تعتدي على حقوقه الإنسانية المتعددة، وتساهم في تعطيل دوره، في تحسين أوضاع الإنسان العربي، وتجاوز حالة التخلف والتبعية، فيصبح الإنسان العربي كائن عاجز مغلوب على أمره، مرهق بمهمات تحقيق وتأمين حاجاته اليومية، ومنشغل عن قضايا الكبرى.

أما مسألة الإنقياد للسلطة فأنها تنقسم الى شقين: الأول الامتثال الطوعي، والثاني الامتثال القسري. حيث يقوم الامتثال الطوعي عند الاضطرار، والامتثال الاستبطني، الذي يقوم على قناعات داخلية نتمسك بها، بغض النظر عن حضور السلطة أو غيابها، وفقاً لهذا إن السلطة القمعية السياسية منها والاجتماعية والتي تؤدي الى حدوث امتثال قسري، لا امتثال استبطني،

ويؤدي ذلك بدوره الى حصول حلقة مفرغة من السلطات السافرة ينجم عنها امتثال قسري يشكل مبرراً لمزيد من التسلط والاستبداد.

خامساً : يمكن أن نصف المجتمع العربي بأنه مرحلي - انتقالي - تراثي تتجاذبه الحداثة والسلفية.

إن المجتمع العربي ما يزال يمر في مرحلة انتقالية منذ مطلع القرن التاسع عشر وحتى الوقت الحاضر في أواخر القرن العشرين، فهو تراثي في ثقافته التي ترجع الى ما قبل ظهور الإسلام، الذي تسبب بتوسعها وانتشارها وتفاعلها مع ثقافات العالم الآخر، المعروفة أيضاً بقدمها ورسوخها في بلدان الوطن العربي في تأريخه المعاصر، ولأنه مجتمع تراثي يمر في مرحلة انتقالية؛ كان وما يزال موزعاً بين أفكار ومفاهيم وتقاليد عالمه القديم وعالمه الحديث (المعاصر) وما بين كيف سيكون في المستقبل؛ لذا فهو يعيش في حالة عدم استقرار وتأزم مستمر. فيعيش صراعاً (مريراً) تتجاذبه قوى الوعي التقليدي، وقوى الوعي الحداثي (المنفتح) وقوى اليمين وقوى اليسار، والقوى التقدمية، والقوى الرجعي، والقوى العلمانية، والقوى الثيوقراطية الغيبية (الدينية)، وقوى الماضي والحاضر والمستقبل وغيرها.

سادساً : يتسم المجتمع العربي بالشخصانية في العلاقات الاجتماعية، على هذا الأساس يتم تغليب مفهوم الجماعة على الفرد كما على المجتمع، ومن المعلوم أن الولاء للجماعة غالباً ما يتعارض مع الولاء للمجتمع والأمة. وأن كثيراً ما يتم الحساب على أساس الجماعة في تشكيل الوحدة المتداولة في العلاقات والالتزامات الاجتماعية، كما أنها تشكل (الجماعة لا الفرد) الى حد كبير النقطة المركزية في تنظيم النشاطات الإنسانية والاقتصادية. باعتبار الجماعة الأهم في نسيج العلاقات والنشاطات المختلفة، وأيضاً العلاقات الاجتماعية في المجتمع العربي لا تزال في غالبيتها علاقات أولية " Primary Group Relations " أي علاقات شخصية، تعاونية حميمية، ووثيقة نوعاً ما، مشحونة بالعواطف، ويستمد منها الفرد اكتفاءً وطمأنينة نفسية. ولأن الجماعة علاقاتها وطيدة، لذا تكون الصداقة والمحبة في حالة التزام كبير، ويكون العدا والعتب عند التخلي عن تلك الالتزامات التي تنبثق من روح الجماعة. وتتعارض العلاقات الأولية مع العلاقات الثانوية " Secondary Group Relations " السائدة في المجتمعات الصناعية وما بعد الصناعة والحداثة معاً، فيما يُسمى العصر التكنولوجي - لاسيما ذات الأنظمة الرأسمالية - . وهي علاقات لا شخصية رسمية، تعاقدية، تقتصر على جوانب ومهام محدودة، تنافسية في كثير من الأحيان، دون الإلتزام بالآخر، فيستمد الفرد اكتفائه الذاتي ليس من العلاقات الشخصية الحميمية، بل من إنجازات عمله، وإظهار نفوذه الواضح ومن مقتنياته بالدرجة الأولى.

سابعاً : المجتمع العربي تعبيرى فى توجهاته، و عفوئ فى ثقافته...

إن المجتمع العربى تعبيرى و عفوئ فى توجهاته الثقافية، وأن تكُن له مكبوتاته و محرمانه، التى يتخوف الناس من التحدث حولها علناً، لاسيما فى مجالات الدين و السياسة و الجنس.

ما نقصده بالنزوع التعبيرى فى الثقافات العربىة: هو أن الأفراد و الجماعات يعبرون عن أنفسهم تعبيراً عفوياً قد يكون بأسلوب مهذب أو سلبى (شراسة) وفقاً للظروف و لاسيما ما يرتبط بمشاعر المحبة و الحزن و الرضا و التفاؤل أو التشاؤم و الانسجام و النفور. مما يوحي بنزوع نحو العاطفة أكثر منه نحو العقلانية فى التعامل مع الأحداث.

وقد يأتى هذا التعبير فى بعض الحالات من دون تدقيق منهجى يربط بين المسببات و النتائج بحسب خطة مدروسة، و من دون الكثير من الكبت و الرقابة. وقد ينتج عن ذلك القيام بالكشف عن مكنونات يكون من الأفضل عدم التصريح بها، أو أن نكبت ما قد يكون من الأفضل الإفصاح عنه، و إذا ما حللنا هذه الظاهرة من منظور العلاقات الأولىة و على صعيد أعمق قد يكون من بين الأسباب لهذه النزعة التعبيرية من منظور العلاقات الأولىة، أو الرغبة بتعزيز مثل هذه العلاقات الشخصانية.

المبحث الثاني

السمات المشتركة للنظم السياسية العربية

أن النظام السياسي لأي دولة يُفترض أن تكون له طبيعته الخاصة، فضلاً على تشابه المؤسسات الدستورية، إلا أنه لا يمكن بيان الصورة الكاملة لأي نظام سياسي، وتزداد الصعوبة عند دراسة نظام عربي معين، الذي يحاول أن يجمع ما بين الحداثة والتقليد في جميع المجالات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية، وهذا الحال يتطلب منا البحث في دراسة آلية صنع القانون بطريقةٍ دستوريةٍ، من خلال دراسة المؤسسات الدستورية مع دراسة ظاهرة الفصل بين السلطات، وفقاً لذلك توجد العديد من الخصائص والسمات المشتركة التي يمكن أن تكون مشتركة في أغلب أنظمة الحكم في الوطن العربي، وأن كان البعض يرى في هذه السمات بأنها جزء من سلسلة خصائص، تشترك فيها المجموعة العربية مع دولِ عالم الجنوب والذي تُعد بلدان الوطن العربي جزءاً منها، وهنا سنبحث وبشكلٍ أكثر تحديداً السمات المشتركة بين الأنظمة السياسية في الوطن العربي وعلى النحو الآتي:

أولاً : المباحدة بين النصوص الدستورية والواقع العملي.

ثانياً : عدم رسوخ مفهوم الدولة وأزمة الهوية.

ثالثاً : غياب التعددية السياسية والحريات العامة.

رابعاً : تقييد الإرادة السياسية نتيجة للتبعية الاقتصادية.

أولاً. المباحدة بين النصوص الدستورية والواقع العملي :

في البداية لابد من تعريف الدستور على أنه (عبارة عن مجموعة قواعد قانونيةٍ مهمتها تنظيم كيان الدولة والمجتمع البشري الذي يعيش ضمن حيز جغرافي معين)، ولكن عملية التنظيم لم تقتصر على الكيانات السياسية المعاصرة بل شهدتها المجتمعات القديمة، فالقواعد القانونية مرافقة للإنسان وتطور مع تطوره، كما في المجتمعات القديمة (ما قبل الإنسان المتحضر) أي الإنسان العاقل، أيضاً في المجتمعات الحديثة تتماشى القواعد القانونية للإنسان وتنظم سلوكه وتصرفاته وعلاقاته مع غيره وتطوره مع تطور المجتمع البشري الذي تعيش فيه.

إن الدستور والقواعد القانونية في حركةٍ مستمرة؛ لأن الإنسان دائم الحركة والتطور، ومن هنا على الدستور، أن يعكس طموحات الشعب وآماله وأمانيه، وأن يتضمن الدستور حقوق الإنسان وواجباته. وعليه، فإن الوثيقة الدستورية في بلدٍ ما، هي التي تضع الإطار العام لنظام الحكم فيها. إذ توضح ما هي الدولة، وما هي سلطاتها؟ وكيف يمكن أن تتكون سلطات الدولة، وبيان علاقاتها ببعضها وعلاقتها بالمواطنين، وما هي اختصاصات كل منها، وكيفية إيجاد التوازن بين تلك السلطات، بحيث تقوم كل منها باختصاصاتها، ولا تتعدى على الاختصاصات الأخرى...

أيضاً من المهمات الرئيسية للدستور في الدول الحديثة، إقامة التوازن بين مقتضيات السلطة والحرية، والغالبية العظمى من البلدان العربية، لديها دساتير مكتوب، وغالبية هذه الدساتير تُحدد سلطات رئيس الدولة، سواء كان ملكاً أو رئيس جمهورية.

وفقاً لذلك - فإن الغالبية العظمى من تلك الدساتير، إن لم نقل جميعها، تضم العديد من النصوص المختصة في الحقوق الأساسية للمواطنين، وتتناول حرية الاعتقاد والرأي والحق في تكوين أسرة، وتكوين الأحزاب المنتظمة بقانون، وأن لا يجوز التجاوز على أي مواطن ما وما الى ذلك من الحقوق والحريات العامة. ومع وجود هذه النصوص الواضحة، نجد أن الإنسان العربي في الغالبية العظمى من أقطار الوطن العربي، يعيش تحت وطأة الحرمان والقهر والتهميش والإذلال؛ بسبب سوء استخدام السلطات التعسفية في تطبيق تلك القوانين على الشعب.

وعلى سبيل المثال - في جمهورية مصر - ينص الدستور في المادة خامساً، بعد تعديلها على حرية تكوين الأحزاب، ثم تأتي القوانين لتضع قيوداً خلافاً لما نص عليه الدستور. وعليه فالدساتير العربية كلها تتضمن وتحدث عن حقوق الإنسان وحرياته العامة أمام القانون، وجميع هذه الشعارات قد تبناها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام ١٩٤٨م.

ومع ذلك فالمواطن العربي ينظر لتلك القوانين أنها لم تكن الحامي والضامن لحقوقه ضد التهميش والقهر والفساد والقضاء على الخوف من المستقبل المجهول للشعوب العربية، ... الأمر الذي أصبح في إدراك المواطن العربي أن تلك الدساتير والقوانين هي مجرد شعارات براءة ولافتات توجد معلقة في كل مكان، ولا تعني له من شيء؛ لانعدام الثقة بالحكومات وقوانينها، ووجود حواجز عدة بينهما لأن إدارتها لم تكن من جميع فئات الشعب، بل تُدار من قبل أما عائلة أو حزب، ومجموعة لها ارتباطات مصلحة خاصة بعيداً عن المصلحة العامة.

لذلك أن هذه الظواهر والأفكار الخطيرة والموجودة في الغالبية العظمى في الوطن العربي، هي إحدى الأسباب الرئيسية لعدم الاستقرار السياسي، وأحد مظاهر أزمة الشرعية والديمقراطية في الوقت نفسه.

ثانياً: الدولة بين عدم رسوخ المفهوم وأزمة الهوية :

لم تعد الدولة مجرد (شعب وإقليم وحكومة) وإنما هنالك معيار أساسي للدولة الحديثة، ذلك هو معيار وجود المؤسسات الدائمة، وإعتبار الدولة نفسها ، مؤسسة المؤسسات وإعتبار الحكام ممارسين لإختصاصات محددة سلفاً، وليسوا (مُلاكاً) لسلطة الدولة فهم يمارسون سلطة الدولة، وفقاً لقواعد معينة ولكنهم لا (يملكون) سلطة الدولة.

فقد كان لويس الرابع عشر يقول (أنا الدولة)، فكان يُعبر عن حقيقة سائدة في وقته، وفي العصور السابقة عليه، فقد كان الفقه الدستوري يعبر عنها بشخصية سلطة الدولة، بمعنى التصاق سلطة الدولة بشخصية الحاكم وإعتبارها (مُلاكاً) له، وليست مجرد اختصاص يمارس. وأتصل بذلك وأرتبط به، وأن ميزانية الدولة لم تكن منفصلة عن أموال الحاكم، بل أن ذمة الحاكم كانت هي ذمة الدولة والعكس بالعكس.

ومما يقوله فقهاء القانون الدستوري، أن الدولة بمفهومها الحديث وجدت عندما انفصلت ذمة الدولة عن ذمة الحاكم أو الملك، وعندما أصبحت السلطة (اختصاصاً) وليست (ملكاً) أو ميزة شخصية. ولعل الأمثلة الحديثة التي توضح المعنى من ذلك للقارئ، ما أثاره الاتحاد السوفيتي عقب نجاح الثورة البلشفية عام ١٩١٧م، واستقرار النظام الجديد من عدم مسؤوليته عن الديون التي عقدها القيصرية، وقد رفضت المحاكم الدولية والفقهاء الدولي هذا الرأي، باعتبار أن شخصية الدولة القانونية مستمرة مع تغير الحكم ومع تغير الأنظمة السياسية مهما كان عمق التغيير ومداه...

ولو كان ذلك المدى يتمثل في الانتقال من النظام القيصري الى النظام البلشفي؛ وذلك لكون شخصية الدولة وذمتها المالية مستقلة عن الأشخاص الممارسين للسلطة أو أصحاب الحق في التصرف في أموال الدولة. فمعيار الدولة بالمفهوم الحديث، أصبح الآن قضية مفروغاً منها في الفقه الدستوري، والداستير العربية في نصوصها تقر هذا المفهوم، ووجود الدستور يهدف أساساً الى تحديد وكيفية وجود الممارسين للسلطات وحدود سلطاتهم واختصاصاتهم.

وفي ظل عدم وجود مؤسسات مستقرة ومستمرة، وغياب القانون وسيادة الولاء العشائري، تنتفي الغاية من وجود الدولة بمفهومها الحديث، وهذا الحال هو الغالب في الدول العربية، ولا بد من أن ينعكس ذلك نفسه على نظام الحكم؛ لأنه سيصبح في الأغلب الأعم نظاماً عشائرياً، لا يقوم على أسس وحدود دستورية واضحة...

أما في البلاد ذات المؤسسات الدستورية فيتم تداول السلطات سلمياً...؛ لأن فكرة المؤسسات السياسية والسيادة الوطنية، وسيادة القانون تمثل فيها أسس وبناء أي عملية أو لعبة سياسية والتي يقوم أو يستند عليها أي نظام سياسي، والتي يتداول فيها الحكام اختصاصات حددها الدستور.

وفقاً لما تقدم يمكن القول - بأن الحاكم العرب منهم من يحاول أن يمارس ما قال لويس الرابع عشر " الدولة أنا وأنا الدولة " - وفيما يخص هوية الدولة، فتتضمن جميع الداستير العربية على أن الإسلام هو دين الدولة - باستثناء الدستور اللبناني الصادر عام ١٩٢٦م، والدستور المصري الصادر عام ١٩٥٨م، والذين جاء خاليين من هذا النص.

وعليه فإن دين الدولة يقترن بتوضيح دوره في العملية التشريعية، إذ ينص الدستور الصادر عام ١٩٧١م، والمعدل عام ١٩٨٠م على أن " الإسلام دين الدولة ومبادئه التشريعية الإسلامية، المصدر الرئيسي للتشريع " .

أما الدستور السوداني الصادر عام ١٩٨٨م فينص على أن " الشريعة الإسلامية والعرف مصدر التشريع "، ولما كان النظام السوداني يقيم شرعيته على أساس ديني إسلامي، فقد ترك ذلك أثره الواضح في صياغة كثير من مواد الدستور - فنص المادة التاسعة على أن الإنسان مستخلف ومسؤول عن عمارة الكون وعبادة الخالق والحكم أمانة، والمادة الثالثة عشر على أن " الزكاة فريضة مالية تُجبها الدولة... " .

وينص الدستور القطري الصادر عام ١٩٧٢م على أن " قطر دولة عربية مستقلة ذات سيادة دينها الإسلام، والشريعة الإسلامية هي المصدر الرئيس لتشريعها... " .

أما تونس فإن دستورها الصادر عام ١٩٥٩م قد تميز بالغموض في تلك النقطة، حيث تُشير مقدمة الدستور الى أن " الشعب التونسي مصمم على تعلقه بتعاليم الإسلام "، أيضاً الدستور

العراقي الصادر عام ١٩٧٠م ينصُ على أن " الإسلام دين الدولة " لكنه لم يتعرض لوضع الشريعة الإسلامية بين مصادر التشريع في الدولة.

وفي بعض الأحيان يُعزز الدستور الانتماء العربي، بالنص على أن الشعب (جزء من الأمة العربية يعمل على تحقيق وحدتها الشاملة) كما في الدستور المصري. أيضاً تحرص الدساتير في دول المغرب العربي على تأكيد روابطها الإقليمية فيشير الدستور التونسي - مثلاً - على أن " الشعب التونسي مصمم على تعلقه بوحدة المغرب العربي الكبير " وكذلك التأكيد على " انتمائه للأسرة العربية ". فضلاً على ذلك تشير الدساتير العربية أحياناً الى الروافد الأخرى التي تُغذي هويتها فتحدد ديباجة الدستور الجزائري خمس دوائر مختلفة للهوية الجزائرية بالنص على " أن الدولة المغربية فيما فيها من سلطة وشعب و اقليم تعد جزءاً لا يتجزأ من المغرب العربي الكبير، كما وهي بلد ينتمي الى البلاد المتوسطية والأفريقية " .

ثالثاً : غياب التعددية السياسية والحريات العامة الأخرى :

تتسم بلدان الوطن العربي بحالة من غياب التعددية السياسية، فضلاً على غياب تام أو شبه تام للحريات العامة منها. وفقاً لذلك سيتم البحث عن الحالتين وبالصيغة الآتية :

١- بلاد عربية تسمح فيها، تكوين الأحزاب السياسية من الناحية الدستورية النظرية، لكن نجدها من الناحية العملية الواقعية، توضع عراقيل وقيود في طريق تكوين تلك الأحزاب، سوى بأدوات تشريعية، أقل من الدستور أو بوسائل عملية، وقد ينتهي الأمر أحياناً الى وجود حزب كبير وهو ما يسمى بالحزب المهيمن، الذي تسانده السلطة والى جواره أحزاب صغيرة، غير فعالة ولا مؤثرة على الساحة السياسية كما في مصر...

٢- بلاد تأخذ بفكرة الحزب الواحد، وهذا هو الحال في مصر، الجزائر، ففي مصر للفترة من ١٩٥٣- ١٩٧٦ وفي الأخيرة (مصر) يسمى تحالفاً، أما في الجزائر فيسمى جبهة.

٣- بلاد تأخذ بفكرة الحزب القائد، والسماح شكلياً بوجود أحزاب صغيرة الى جواره، وهذا الحال في سوريا وفي العراق قبل التغيير السياسي في عام ٢٠٠٣.

٤- بلاد ترفض الأحزاب جملة وتفصيلاً، مثال ذلك السعودية وليبيا. لا سيما أن البلدين مختلفين وبينهما تناقض حاد. وفي غياب التعددية الحزبية تغيب المعارضة وغياب الأخيرة يتم تركيز السلطة من جانب، والتمسك بها من جانب آخر، وتصبح الطريقة الوحيدة لتغيير السلطة هي الانقلابات والمؤامرات والثورات، أما ما يتعلق بحقوق الإنسان وحرياته العامة، نجد أن سائر الدساتير العربية تنص على مبدأ المساواة بين المواطنين في الحقوق والواجبات. مثلاً الدستور القطري الصادر عام ١٩٧٢م ينص على " الناس متساوون في الحقوق والواجبات العامة، ودون تمييز بسبب العنصر أو الجنس أو الدين "، أيضاً ينص الدستور المصري الصادر عام ١٩٧١م على المبدأ نفسه، بأن " المواطنون لدى القانون سواء، وهم متساوون في الحقوق والواجبات العامة ودون تمييز في ذلك، بسبب الجنس أو اللغة أو الدين أو العقيدة "، لكن الممارسة تكشف في بعض الأحيان عن فجوة بينهما وبين النصوص القانونية من خلال احتكار أقليات سياسية أو حزبية أو سُلالية للسلطة وممارسة التمييز ضد بعض الفئات الاجتماعية والأقليات الأخرى، كما يحدث أحياناً كثيرة أن تأتي القوانين المقيدة لما أباحه الدستور وعلى سبيل المثال أن الدستور

الكويتي قد نص في المادة ٢٩ منه على أن " الناس سواسية في الكرامة الإنسانية وهم متساوون أمام القانون في الحقوق والواجبات العامة دون تمييز بينهم، بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين ". وفي الوقت نفسه يمثل قانون الجنسية الكويتي انتهاكاً صريحاً وصارخاً لنص تلك المادة آنفة الذكر. فلو تأملنا أحكام هذا القانون الصادر عام ١٩٥٩م وبتعديلاته المختلفة، أي قبل صدور الدستور لوجدناه يُقسم المواطنين الى ثلاث فئات وهي كالآتي :

الفئة الأولى: أصحاب الجنسية بالتأسيس ويمثلها أولئك الذين عاشوا في الكويت منذ عام ١٩٢٠م، وهو عام تكاتف فيه ابناء الكويت، لبناء سور لحماية المدينة، ويتمتع المنتمون لهذه الفئة بكل حقوق المواطنة بما فيها الحقوق السياسية.

الفئة الثانية: فئة أصحاب الجنسية بالتجنيس ويمثلها العرب الذين أقاموا في الكويت لمدة عشرة سنوات متصلة، وكذلك غير العرب الذين اقاموا فيها لمدة خمس عشرة سنة، ولا تتمتع هذه الفئة بالحقوق السياسية للمواطنة فلا يجوز لها الترشيح لعضوية البرلمان، او انتخاب أعضائه، كما لا يحق لها أن تتقلد المناصب الوزارية...

الفئة الثالثة: فئة أصحاب الجنسية بالتجنيس الاستثنائي. وقد استقرت التعديلات على اعتبارهم أولئك الذين ادوا الخدمات المهمة للبلاد من بين العرب الذين ولدوا في الكويت من أمهات كويتيات، واقاموا في الدولة من دون انقطاع حتى بلوغهم سن الرشد وتطبق على هذه الفئة شروط الفئة السابقة نفسها، أي انها لا تتمتع بمباشرة حقوقها السياسية. على أن أخطر من ذلك هو في وجود فئة يُطل عليها اسم (البدون)، أي بدون جنسية، لاسيما انهم عاشوا في الكويت طيلة حياتهم، ومن ناحية أخرى، يلاحظ على تنظيم الدساتير العربية للحقوق والحريات السياسية، أنه يتم احيانا وبطريقة تعسفية، فنجد فيما يرتبط بحرية التعبير والرأي مثلاً، أن الدساتير العربية تتخذ مواقف مختلفة.

فهناك دساتير تكفل هاتين الحريتين معاً، لكنها تقتصرهما على الالتزام بأيديولوجية الدولة، وهناك دساتير تسمح بحرية التعبير، ومجموعة ثالثة من الدساتير لا تتضمن أي إشارة للحريتين معاً كما في الدستور القطري.

وفقاً لما تقدم يمكن القول أن هناك عوائق تقف أمام تحقيق حقوق الإنسان وحرياته العامة، **أولها:** الاعمال القانوني أو الفعلي لقوانين الطوارئ. **والثاني:** هو محدودية الموثيق والاتفاقيات الدولية المتصلة بحقوق الإنسان التي تنظم اليها الدول العربية. بداية بقوانين الطوارئ فأن هناك دولاً تعلن العمل بها رسمياً مثل سوريا منذ عام ١٩٦٣م، ومصر منذ عام ١٩٨١م، والجزائر منذ عام ١٩٩٢م، وهناك دولاً تزاوّل العمل بها فعلياً من دون اعلان التزامها بذلك مثل العراق والبحرين، إذ لا تختلف الممارسات في الحالتين بكل ما تنطوي عليه من توسيع قاعدة الاشتباه، وتشكيل المحاكم الاستثنائية مع عدم توفر ضمانات العدالة لمحاكماتها، وتقييد حريات التعبير والرأي العام، وترد احدى وجهات النظر على المنطق الداعي الى العمل بقانون الطوارئ، على أساس ضعف الوضع الأمني والخوف من شيوع ظاهرة عدم الاستقرار السياسي، وانهييار أركان الدولة.

وأجماً: تقبيد الإرادة السياسية نتيجة للتبعية الاقتصادية:

من المعلوم أن بلدان الوطن العربي منها بالغة الثراء؛ نتيجة للثروة النفطية، وبعضها الآخر يعاني من أزمات اقتصادية طاحنة، وفي الوقت نفسه، تتسم المجموعتين بالتخلف والتبعية الاقتصادية. فمسألة التخلف فقد تحدثنا عنها سابقاً. أما الآن فنحن بصدد بحث الارتباطات الاقتصادية وهذه سمة جميع أو أغلب دول عالم الجنوب والبلدان العربية تقع ضمن هذا الحال، لذلك فالتبعية تبدو أكثر وضوحاً في أمرين هما:

١ - الأمن الغذائي.

٢ - الأمن الحربي.

وإذا كان كلاً الأمنيين - الغذائي والحربي - تابعين للغير، وهنا لا يمكن تصور وجود إرادة سياسية حرة وبالنتيجة يكون هنالك حالة من عدم الاستقرار ومن ثم فقدان السيادة، وهذا حال أغلب بلدان الوطن العربي والتي تعيش حالة التبعية الاقتصادية والتي انعكست على تقبيد الإرادة السياسية.

وفي عالمنا المعاصر وعلى حد تعبير الفقيه الفرنسي موريس (دوفرليه) من أنه لا توجد غير الولايات المتحدة الأمريكية وروسيا الاتحادية (الاتحاد السوفيتي سابقاً) يتمتعان بالسيادة الكاملة بالمعنى التقليدي. وأن جميع الدول في العالم تعيش في ظل سيادة مفتوحة على نحو أو آخر، ولكن ذلك شيء والتبعية الاقتصادية التي تؤدي إلى تبعية سياسية أو بالأقل إلى قيود متفاوتة ولكنها موجودة على إرادتها السياسية شيء آخر.

المبحث الثالث

أنواع رئاسة الدولة في الوطن العربي

عند دراسة انواع رئاسة الدولة في الوطن العربي، وجدنا من الضروري البحث أولاً في مبدأ الفصل بين السلطات، والذي يعد المعيار الأساسي لقياس مدى ديمقراطية الأنظمة السياسية القائمة من عدمها، سواء كان النظام ملكياً أم جمهورياً.

أولاً: فكرة الفصل بين السلطات في الدولة.

إن فكرة الفصل أو تعدد الهيئات (السلطات) في الدولة قديمة جداً، إذ تناول بالحديث فلاسفة الإغريق مثل (افلاطون وأرسطو) عن سلطات الدولة، وقد حصرها (أرسطو) بثلاث سلطات أو هيئات هي :

١- **الهيئة التشريعية** : وهي عبارة عن جمعية الشعب، مهمتها تشريع القوانين ومداولتها، ومراقبة السلطة التنفيذية، وقرار الموازنة والبيانات الختامية لها.

٢- **الهيئة التنفيذية** : وتتألف من الأشخاص الذين تعينهم جمعية الشعب. وتتولى تنفيذ القوانين، وسير العملية السياسية.

٣- **الهيئة القضائية** : وهي مجموعة المحاكم والقضاة الذين يقومون بتطبيق القانون.

والقول بوجود هذه الهيئات في الدولة لم يكن القصد منه ضرورة الفصل التام بينهما، ولكن من وجود قواعد التعامل والتعاون فيما بينهم. أن فكرة الفصل بين السلطات كانت سلاحاً لمحاربة الاستبداد والدكتاتورية والملكية المطلقة التي كانت تجمع كل الصلاحيات في يدها.

وفي وقتنا الحاضر تراجعت نظرية الفصل بين السلطات لتحل محلها فكرة سلطة الشعب (وحدة السلطة) التي تمارس بواسطة ممثلين يختارهم الشعب بكل حرية مع الاعتراف بوجود هيئات متخصصة كما ذكرت سابقاً. أولها تعمل في التشريع، وتعمل الثانية بالتنفيذ، وتختص الثالثة بالقضاء...، وتقوم عدة أنظمة سياسية على أساس الفصل بين السلطات غير أن تطبيق المبدأ يختلف من نظام الى آخر، إلا أنها جميعها تشترك في وجود برلمان منتخب (هيئة تشريعية)، وحكومة أو وزارة (هيئة تنفيذية)، وهيئة ثالثة يفترض أن تكون مستقلة، وتقوم بتطبيق القانون بكل حرية واستقلال وتعرف باسم السلطة أو الهيئة القضائية، ومن خلال تطبيق تلك الهيئات للمبدأ بالشكل الصحيح؛ سوف يتم تحقيق العديد من المزايا منها :

١- صيانة الحريات العامة ومنع الاستبداد.

٢- المساهمة في تحقيق دولة القانون.

٣- جني فوائد تقسيم وظائف الدولة.

١. صيانة المبادئ العامة ومنع الاستبداد :

يتضح للجميع من خلال البحث في مضمون الفصل بين السلطات وكما أوضحه العديد من السياسيين والمختصين بهذا الشأن، بأن هذا الفصل سوف يؤدي الى عدم تركيز السلطات في يد هيئة واحدة من أجل عدم الإساءة في الممارسة السياسية، أيضاً تقوم كل سلطة بمراقبة السلطات الأخرى؛ لكي توقفها عند حدها إذا ما حصل تجاوز حدود سلطاتها أو أساءت استعمالها، لذلك يعد مبدأ الفصل بين السلطات ضماناً أساسية من الضمانات التي تكفل الحرية وتصورها من كل اعتداء على حقوق الآخرين، ووسيلة همة لمنع استبداد الهيئات العامة وتعسفها في استعمالها لسلطاتها المختلفة.

٢. المساهمة في تحقيق دولة القانون :

إن اعتماد مبدأ الفصل بين السلطات، يعدُّ تكريساً مهماً في سبيل إدارة الدولة، واعلاء القاعدة القانونية والمحافظة على سيادة الدولة لتكون أسمى من المؤسسات والأفراد وبذلك تكون ضماناً أساسية تكفل قيام دولة القانون، قولاً وفعلاً.

٣. جني فوائد تقسيم وظائف الدولة :

إن توزيع الوظائف العامة في الدولة بين السلطات الثلاث آنفة الذكر، يؤدي الى جني الفوائد التي تعود من تطبيق مبدأ تقسيم العمل والتخصص فيه. إذ ينتج عن هذا التقسيم إتقان كل سلطة لعملها على أحسن حال، مما يحقق في النهاية الوجه الأفضل في سير العمل في جميع المجالات الرئيسية في الدولة التشريعية، والقضائية والتنفيذية. ويكون الفصل المتوازن بين السلطات العامة الثلاث هو الغاية المبتغاة في الدولة، مع القيام بجانب من التعاون فيما بينها لتنفيذ وظائفها بشكل من التوافق والانسجام ووجود رقابة متبادلة بينها لضمان وقوف كل سلطة عند حدودها المخصصة لها دون تجاوز أو تعدي على السلطات الأخرى...

ثانياً: تقسيمات رئيس الدولة في الوطن العربي .

أهتم العديد من الفلاسفة والمختصين بشأن دراسة الحكومات والدول منذ القدم بدءاً من ارسطو وافلاطون حتى وقتنا الحاضر، وبالتالي تنوعت تقسيمات الحكومات والدول وفقاً لنظرية كل منهم الى الحكومة... ولسنا هنا في معرض الخوض في دراسة التقسيمات التي طرحها كل كاتب أو مختص، اعتقاداً منه أنها الطريقة المثلى، مما جعل كل فريق على أن يتحمس للاتجاه الذي يراه على أنه الصحيح، ولكن علينا الإشارة الى أن النظم السياسية على مر عصورها كانت عرضة للتغيير والتبدل لتلائم كل فترة وكل جيل وكل بيئة. انطلاقاً من مبدأ أن نظام الحكم هو ذلك الذي تتفاعل معه البيئة التي يولد فيها...

وكان ذلك التطور في الأنظمة السياسية ونظم الحكم انعكاساً لوعي الشعب وانتشار الثقافة وأدى الى نقل النظم السياسية من اطارها التقليدي الى واقعها المعاصر...

فبعد أن كان النظام الملكي هو السائد في الماضي اخذ النظام الجمهوري بالظهور على انقاضه، كما تقلص وجود الحكم المطلق (الفردي) ليحل محله الحكم الديموقراطي.

وسيتم هنا تناول التقسيمات الرئيسية الشائعة والمألوفة للحكومات في وقتنا الحاضر والتي تقسم الى ما يلي:

١. **الحكومات القانونية والحكومات الاستبدادية** : وذلك من حيث خضوع الحكومة للقانون من عدمه.

٢. **الحكومات المقيدة والحكومات المطلقة** : وذلك من حيث تركيز السلطة وتوزيعها.

٣. **الحكومات الملكية والحكومات الجمهورية** : وذلك بالنظر للكيفية التي تمارس بها رئاسة الدولة.

٤. **الحكومات الفردية والحكومة الأقلية** : وذلك من حيث مصدر السلطة.

٥. **الحكومات الديموقراطية** : ممثلة بالحكومات المنتخبة من قبل الشعب وممثلة عن الشعب، وتمارس تدول السلطة سلمياً، والشعب مصدر السلطة.

لا يمكن تصور وجود دولة، وكونها أعلى مؤسسة إنسانية، بدون أن تكون هناك حكومة تعد أعلى المؤسسات السياسية. فالحكومة (**Government**) هي المؤسسة التي من خلالها تتحول ارادة الجماعة، وباسم الدولة الى قواعدٍ شرعيةٍ عامة ملزمة... بمعنى سيادة مبدأ الشرعية، والذي يعني خضوع جميع أنواع نشاط الدولة وما يتفرع عنها من قواعدٍ قانونيةٍ.

وبحسب الأستاذ ثروت بدوي في كتابه النظم السياسية ١٩٦٤م، بأنه يقصد بكلمة الحكومة الهيئة الحاكمة أو مجموع السلطات العامة في الدولة. إلا أن استخدام مصطلح الحكومة جاء في معانٍ مختلفة:

١. الحكومة بالمعنى الواسع - وبحسب ما جاء به (جورج بوردو) في كتابه " العلوم السياسية الجزء الرابع " بأنها ممارسة السلطة في جماعة سياسية معينة. وبالتالي يكون معنى الحكومة: في نظام الحكم في الدولة، بمعنى كيفية ممارسة صاحب السيادة للسلطة العامة وشكل الحكم فيها.

٢. والحكومة تأتي بحسب " موريس دوفرليه " في كتابه " القانون الدستوري والتنظيم السياسي ": بأنها مجموعة الهيئات الحاكمة والمسيرة للدولة أي السلطات العامة للدولة وهي (التشريعية، التنفيذية، القضائية).

٣. كما استعملت الحكومة بمعنى الإشارة الى الوزارة، خصوصاً في الدول التي تأخذ بالنظام البرلماني (بريطانيا مثلاً). فإذا قيل بأن الحكومة مسؤولة أمام البرلمان، فإن الحكومة هنا تنصرف الى معنى الوزارة، أي أن الوزارة مسؤولة أمام البرلمان. كما أن رئيس الحكومة في النظام البرلماني يُقصد به رئيس الوزراء...

٤. أيضاً يشير الى الحكومة بالإدارة - مثلاً - الإدارة الأمريكية.

ورغم هذا التعدد في الاستعمالات لكلمة الحكومة، فإنها تعني جميع الهيئات الحاكمة في الدولة (التشريعية والتنفيذية والقضائية)، والتي تعني طريقة استخدام السلطة وممارسة الحكم بالاعتماد على الدساتير في هذا الخصوص. وعلى الرغم من أن هناك العديد من هذه التقسيمات وفقاً لما تقدم، والتي تنطبق الى حد ما على الأنظمة السياسية في الوطن العربي، إلا أننا سنركز على الحكومة الملكية، والحكومة الجمهورية، على اعتبار أن أغلب الأنظمة السياسية العربية تقع تحت هذا التقسيم وهي بالآتي:

١. الحكومة الملكية.

٢. الحكومة الجمهورية.

١.الحكومة الملكية:

يُشار الى أن الحكومة الملكية (**Monarch Government**) على أنها الحكومة التي يتولى زمامها ملك أو سلطان، أي آلية الحكم وطريقة التوارث بحيث يُعتبر أرثاً له ووفياً عليه مدى الحياة بدون منازعة من أحد، وفي هذا النظام أو الحكومة يمارس الملك وحده، جميع اختصاصات الدولة وعلى رعاياه الطاعة، ولقد عبر لويس الرابع عشر ملك فرنسا عن هذا المفهوم بقوله " أنا الدولة، والدولة أنا "، وفي هذا النوع من الأنظمة السياسية يرسم الملك السياسة التي يتبناها ويمارس السلطة بالشكل الذي يريد. وبمرور الوقت، تطابقت في بعض الأحيان مصلحة الملك ومصلحة الجماعة، مما دفع بعض الكتاب والمختصين الى القول بأن بعض الملوك وخاصة في القرن الثامن عشر، قد مارسوا صلاحياتهم المطلقة باتجاه يخدم المصلحة العامة للجماعة^١. كما وأن الأنظمة الملكية الحالية، أصبحت مقيدة بشكلٍ أو بآخر وبدرجاتٍ متفاوتة.

٢.الحكومة الجمهورية:

تقوم هذه الحكومة على أساس أن الحاكم يكو منتخباً من قبل الجماهير ولمدة محددة يحددها الدستور في كل بلدٍ ونظامه.

فهناك فوارق بين الحكومتين (الملكية والجمهورية) يمكن إجمالها بما يأتي:

بالنسبة الى ملك الدولة في النظام الملكي، فهو يستند في سلطته الى المبدأ الوراثي في الحكم، بناءً على ما ورثه من أسرته الحاكمة، فيظل الحكم محصوراً فيه وفي ذريته من بعده.

أما النظام الجمهوري، فهو يساوي بين الأفراد، حيث يمنحهم حق الترشح لهذا المنصب، بعد توافر شروط معينة، فهو يستمد سلطته من إرادة المواطنين، وهذا الأمر يقودنا الى معرفة المدة التي يبقى فيها الرئيس أو الملك في الحكم، فحكم الملك يبقى مدى الحياة لقيامه على مبدأ الوراثة،

١- صالح جواد كاظم وعلي غالب العاني، مصدر سبق ذكره، ص ١٤.

وما يعنيه ذلك من ديمومة العرش، أما رئيس الجمهورية، فيرتقي سدة الحكم لمدة محدودة، وهذا ما تكشف عنه الدساتير المختلفة.

وبينما نجدُ الدساتير في الأنظمة الملكية تُعنى بطريقة توارث وتوازن العرش، والقواعد المنظمة له، نجدُ الدساتير الجمهورية من جهةٍ أخرى تهتم بالكيفية التي يتمُّ بها انتخاب رئيس الجمهورية، وتحديد فترة الرئاسة، وإمكانية إعادة انتخاب الرئيس من عدمه.

ومن الفروق الجوهرية أيضاً تلك المتصلة بالمسؤولية. فالدساتير الملكية تقرُّ قاعدة مفادها: إن ذات (شخصية) الملك مصنونة لا تُمس واحترامه واجب، وتبعاً لها لا يُسأل الملك عن أعماله وتصرفاته، حتى لو كانت هذه الأعمال مما يدخل في عداد الجرائم الجنائية، سواء تعلق بوظيفته أو لا، وهذه القاعدة أو العرف نشأت في بريطانيا، والأخير طبقاً لهذه القاعدة أيضاً غير مسؤول سياسياً؛ لأن وزرائه يتحملون عنه تبعات المسؤولية السياسية، وبهذا المبدأ أخذ الدستور المصري الصادر عام ١٩٢٣م على سبيل المثال.

أما الدساتير الجمهورية، فهي تقرر مسألة الرئيس جنائياً عن كل عمل ليس من وظيفته، فقد يؤدي تماديه فيها الى اقتراف جرائم ضد الدولة كالخيانة، وتمتد هذه المسألة الجنائية أيضاً لتشمل الجرائم العادية التي يرتكبها، ولا علاقة لها بوظيفته، مثل أي فرد من أفراد المجتمع.

ولا تنتفك الدساتير فيما بينها حول هذه المسؤولية، فبعضها يكتفي بتقرير المسؤولية الجنائية لرئيس الدولة أو إعفائه من المسؤولية السياسية، في حين تسير بعضها على قاعدة ثابتة تترتب بمقتضاها بعزل الرئيس في حال ثبوت تورطه حتى ولو لم تنتهي الفترة الرئاسية لمقررة له.

ومن هذه الدول التي لا تزال تطبق خصائص النظام الملكي : المملكة العربية السعودية، والأردن، والأمارات العربية، قطر، البحرين، الكويت، المملكة المغربية العربية. والملاحظ أن هذا العدد لا يُعدُّ كبيراً نسبياً، لا سيما مع انحسار النظم الملكية على مستوى العالم، بل وعلى مستوى المنطقة العربية ذاتها، حيث شهدت الفترة بين ١٩٥٠ - ١٩٧٠، سقوط خمسة نظم ملكية في كل من : مصر وتونس والعراق واليمن وليبيا.

ويرجع سبب ارتفاع نسبة النظم الملكية في المنطقة العربية، بأن تلك النظم قد أستفادت في واقع الأمر من مجموعة من العوامل المؤاتية، ومن أبرزها وبأستثناء كل من (الأردن والمغرب) متمثلة بأعتماد اقتصادها على النفط، وتتمتع من ثم بفوائض مالية تؤمن بها دعم مواطنيها، ومنها انحسار المد القومي الذي شهدته المنطقة في عقدي الخمسينات والستينات، ومن ثم تعلمها من تجارب النظم الملكية السابقة، وسعيها لتطعيم المصادر التقليدية لشرعيتها بمصادرٍ أخرى، مثل العقلانية القانونية، وتشترك النظم الملكية العربية في العديد من الخصائص :

إن الوراثة فيها تسير في خط الأبوة وليس الأمومة. بمعنى أن صلة النسب تتحدد عن طريق الأب. كما أن تلك الوراثة تنحصر في خط الذكور وليس الإناث، والملاحظ ان من يقع عليه الخيار ليصبح ملكاً، لا بد من ان يحضى بمبايعة الأسرة المالكة له بالولاء أولاً. كما تشترك الملكيات العربية جميعاً في غلبه الطابع العشائري - القبلي عليها، وأنها وثيقة الصلة بالغرب ولا سيما الولايات المتحدة الأميركية، كما أنها تتميز بالتجاور الجغرافي (عدا المغرب) التي تقع على ساحل البحر المتوسط في الجناح الشرقي للمنطقة العربية.

والملاحظ أن الملكيات العربية تختلف في بعض الخصائص الأخرى من بينها : إختلاف خط الوراثة من نظام الى آخر، ففي السعودية - مثلاً - يكون خط الوراثة من الأخ الى الأخ من أبناء الملك عبد العزيز آل سعود، أما في المغرب وقطر والبحرين وسلطنة عمان يكون من الأب الى الابن. وفي الكويت تناوبي دائري، أما في الأردن فهو يجمع بين وراثة الابن لأبيه (الملك عبد الله فالملك طلال فالملك حسين)، والأخ لأخيه (الأمير الحسن ولي عهد الأردن شقيق الملك حسين حتى عام ١٩٩٩، عندما أنتقلت ولاية العهد الى الأمير عبد الله بن الحسين الذي أصبح ملكاً بعد وفاة أبيه. وأصبح شقيقه الأمير حمزة ولياً للعهد.

إن عدد أفراد الأسرة المالكة يختلف من دولة لأخرى، وذلك بدءاً من درجات التعقيد والتشعب كما في السعودية وإنهاءً بأكثر درجات الوضوح والتحديد كما في الأردن والمغرب، ولكن على صعيد آخر اختلفت النظم الجمهورية فيما بينها من حيث نمط إنتقال السلطة وتداولها سلمياً. بمعنى آخر أن هناك من الدول قد اعتمدت في الأساس على نقل السلطة عن طريق الانقلابات العسكرية. وقد برزت تلك الانقلابات أساساً في الفترة التالية للأستقلال. وذلك بعد إن فرضت حالة الفوضى والاضطرابات التي شهدتها البلاد، وضرورة الاستعانة بالجيش، لمنع تدهور الأوضاع فنجد - مثلاً - في سوريا قد شهدت عام ١٩٤٩م ثلاث انقلابات عسكرية، قادها كل من (حسين الزعيم، وسامي الحناوي، وأديب الشيشكلي) على التوالي.

كما شهدت الفترة التي تلتها ستة انقلابات، وبهذا يمكن القول أن سوريا كانت تعاني من حالة عدم الإستقرار السياسي، أما بالنسبة الى ليبيا فقد شهدت محاولتين انقلابيتين، بعد ثورة الفاتح في أيلول ١٩٦٩م، وبعد أقل من ثلاثة شهور من اعلان العقيد معمر القذافي مبادئ الثورة (الوحدة والحرية والأشترابية). وقعت المحاولة الانقلابية الفاشلة الأولى، ثم عام ١٩٧٠م وقعت المحاولة الانقلابية الفاشلة الثانية لإعادة الملكية الى ليبيا. وآخرها الأحداث التي شهدتها الساحة العربية من تغييرات والتي إنتهت بإزاحة رأس النظام الليبي (معمر القذافي)، ومن ثم مقتله على أيدي المنتفضين من الشعب الليبي.

أيضاً هناك مجموعة من الدول العربية لم تعرف نمطاً واحداً لتداول السلطة، ومن هذه الفئة النموذجان المصري والجزائري، فلقد شهدت مصر خلال الفترة من عام ١٩٥٢م وحتى عام ١٩٩٩م، نمطين أساسيين لتداول السلطة، هما التدخل العسكري الذي أطاح بالنظام الملكي، ومن ثم الأستفتاء الذي جاء بالرئيس الراحل أنور السادات، ومن بعده محمد حسني مبارك الى السلطة، ومن ثم إزاحة الأخير بثورة جماهيرية أجبرته على التخلي عن السلطة.

كما تقدم الجزائر نموذجاً خاصاً لأنتقال السلطة في النظم السياسية العربية، ففي حين تعاقب على رئاستها ثلاث رؤساء منذ الاستقلال في ١٠٦٢م وحتى ١٩٩١م، شهدت على مدى ثماني سنوات فقط، تعاقب أربعة أشخاص على رئاسة الدولة. فبعد إقالة (الشاذلي بن جديد) في كانون الثاني ١٩٩٢م، تكون المجلس الأعلى للدولة برئاسة (محمد بوضياف) ثم بعد أن تم إغتيال الأخير في تموز من العام نفسه، تولى (علي كافي) السلطة، لكن مع عدم قدرته على إيجاد حلول للأزمة في الجزائر.

وقد أجريت أنتخابات رئاسية للمرة الأولى في الجزائر، أسفرت عن فوز (الأمين زروال) برئاسة الدولة. ومن ثم عجز الأخير عن وقف أعمال العنف المدمرة، دعلاً أنتخابات رئاسية مبكرة أسفرت في عام ١٩٩٩م عن فوز (عبد العزيز بوتفليقة).

ومن الممكن توجيه انتقادات أساسية لتصنيف النظم العربية من منظور شكل رئاسة الدولة. وذلك أن كون الوراثة هي النمط المعروف لتداول السلطة في النظم الملكية. لم يمنع استخدام القوة لتغيير شخص الحاكم وذلك من خلال ذلك نتيجة خلافات أو صراعات داخل الأسرة الحاكمة، وبالمثل فإن كون الانتخابات المباشرة وغير المباشرة تعد الأساس لتداول السلطة في النظام الجمهوري. فإن ذلك لم يحل دون وصول الكثير من الحكام العرب الى مناصبهم عن طريق الانقلابات العسكرية. وعلى صعيد آخر ليس ثمة ما يضمن أن يكون النظام الجمهوري أكثر احتراماً للحريات العامة وحقوق الإنسان من النظام الملكي.

وفي الوقت الذي تشهد فيه بعض الملكيات قيام هيئات برلمانية، فإن بعض الجمهوريات لا تتردد في كثير من الأحيان في خرق الشرعية الدستورية.

وختاماً، ففي شأن التفرقة بين النظامين الملكي والجمهوري في الوطن العربي. نجد أن الفارق بينهما أصبح في سند أسناد السلطة السياسية على أساس أن النظام الجمهوري وخلافاً للنظام الملكي. يعتمد على الانتخابات لكن حتى فيما يخص هذا الفارق فقد تضاءلت أهميته على ضوء تحول الممارسة العربية في النظم الجمهورية من الانتخاب الى التعيين (من خلال اختيار الرئيس للنائب الذي يخلفه)، الأمر الذي جعل البعض يتحدث عن جمهوريات ملكية، في تعبير عن غياب أطر مؤسسية مستقرة لتداول السلطة السياسية، وهذا ينطبق على جميع الأنظمة الحاكمة في الوطن العربي.

المبحث الأول

العامل الإقتصادي والاجتماعي

يُجمع المفكرون على اختلاف نزعاتهم ومناهجهم على أن العوامل الاقتصادية تلعب دوراً بارزاً في تحريك الصراع السياسي، ليس فقط على الصعيد الداخلي، بل على الصعيد الدولي أيضاً. لذلك فإن لهذه العوامل أبلغ الأثر في استقرار المجتمع من عدمه، فكلما كانت الأوضاع الاقتصادية للمجتمع مستقرة؛ ساعد ذلك على تحقيق الاستقرار السياسي فيه. والعكس بالعكس، أي إذا كانت الأوضاع الاقتصادية للمجتمع غير مستقرة ومتذبذبة؛ فإن ذلك لا يساعد على تحقيق الاستقرار السياسي فيها، وهذه الأوضاع تعكس حالة التخلف الاقتصادي الذي تتصف به هذه البلدان.

وتكمن جذور التخلف في نوعين من العوامل أولهما : يتمثل بالظروف الداخلية التي تعيشها المجتمعات العربية مثل ضعف التراكم الرأسمالي الضروري لأي تطور اقتصادي، والدور السلبي الذي لعبته الطبقات والبنى الاجتماعية المتخلفة، إضافة الى بعض القيم والشروط الثقافية والنفسية التي سادت فترات طويلة في هذه المجتمعات. أما الثاني : فهو خارجي يتمثل بدور الاستعمار الذي عمل على الدمج القسري لاقتصاديات البلدان المتخلفة، وجعلها تابعة لاقتصاديات القوى الاستعمارية من خلال نهب المواد الأولية من أجل تثميرها في العملية الانتاجية، وجعل هذه البلدان أسواقاً لتصريف المنتجات الصناعية.

وبعد حصول البلدان العربية على الاستقلال أستمريت حالة التخلف فيها، ويعود ذلك الى نوعين من الاسباب : النوع الاول خارجي مرتبط بالنظام العالمي الذي يضمن للدول الرأسمالية الصناعية المتقدمة مضاعفة احتكاراتها عن طريق أستغلال الدول النامية، والإبقاء على أوضاعها الراهنة، أي أن تبقى مورداً أساسياً للمواد الخام والمواد الغذائية، وسوقاً رئيسية للمنتجات الصناعية الرأسمالية، وأن تظل أخيراً موطناً أساسياً لاستثمار رؤوس الأموال الأجنبية. أما النوع الثاني من الاسباب فيتعلق بطبيعة الدول العربية وبنائها واستراتيجياتها، أي مرتبط بقدراتها على تحقيق الاستقلال الاقتصادي، وإلغاء التبعية الاقتصادية لرأس المال الأجنبي، وإجراء تغييرات اجتماعية حقيقية تلئم مقتضيات التنمية الاقتصادية.

إن حالة التخلف والتبعية موجودة في كافة مجالات الحياة الاقتصادية في البلدان العربية سواء في القطاع الزراعي الذي يُعد القطاع الأهم، أم في القطاع الصناعي الذي هو بمثابة حجر الزاوية في عملية التنمية، أم في القطاع التجاري. وتتميز الهياكل الاقتصادية في الدول العربية باعتمادها بدرجة عالية على الروابط الخارجية، فالإنتاج الاقتصادي مُشكّل بصورة تلبية الحاجات والطلب الخارجي، كما يتميز هذا الإنتاج بدرجة عالية من التركيز السلمي من أجل التصدير.

فضلاً عن ذلك تُشكل ظاهرة المديونية إحدى سمات التبعية والتخلف في كثير من البلدان العربية، ويزداد هذا الدين سنوياً بحيث لا تستطيع هذه الدول إيفاءه؛ لأنه لا يذهب أساساً لغرض

توسيع القاعدة الإنتاجية، بل غالباً يُنفق لغرض تلبية الحاجات الغذائية الملحة أو للإنفاق على التسلح.

إن لأوضاع التخلف للهياكل الإقتصادية التابعة في البلدان العربية علاقة كبيرة بحالة عدم الإستقرار السياسي في غالبية هذه البلدان، وذلك من خلال محورين : يتمثل الأول من خلال المشاكل والأزمات التي تنتج من هذه الأوضاع. والثاني يرتبط بالمشاكل الناجمة عن عمليات التحديث والتنمية الإقتصادية التي تقوم بها الهياكل السياسية في هذه البلدان للقضاء على التخلف. وتُعد الأزمات (المشكلات) الإقتصادية التي تُعاني منها الكثير من البلدان العربية المحور الرئيسي للمشاكل السياسية والإجتماعية والحضارية التي تتعرض لها هذه البلدان، ويأتي في مقدمة المشاكل السياسية ظاهرة عدم الإستقرار السياسي.

إن الأزمات الإقتصادية تتحول بسرعة إلى أزماتٍ سياسية، كما ترتبط حدة الصراع السياسي بصورة وثيقة مع الأزمات الإقتصادية، وهذا يعني أن أي تحدي للنخب والطبقات الحاكمة والمؤثرة في المجتمع يؤدي بصورة مباشرة إلى صراعٍ حول السيطرة على جهاز الدولة وصلاحيات الحكم.

إن أبرز المشاكل الإقتصادية التي تتميز بها البلدان العربية ظاهرة إنخفاض مستوى الدخل الفردي كمحصلة لإنخفاض مستوى الناتج القومي في الأقطار العربية ما عدا أقطار قليلة منها؛ مما ينتج عنها حالة الفقر (Poverty) التي يمكن اعتبارها من أهم العوامل الرئيسية التي لها علاقة بالصراعات الداخلية، وبالتالي تهدد الإستقرار السياسي في هذه الأقطار حيث أن الكثير من الثورات والإنقلابات العسكرية وأعمال العنف السياسي الأخرى يكون الفقر وتردي الأوضاع المعاشية للمواطنين الدافع الرئيسي لها.

وهكذا أصبح الفقر أحد الأسباب المهمة لظاهرة عدم الاستمرار السياسي في العديد من البلدان العربية. أضافه إلى ذلك فإن البلد المتخلف اقتصادياً لا يتمكن من إشباع حاجات سكان، لا سيما وأن ذلك يترافق مع الانفجار السكاني الذي تشهده البلدان العربية، وعلى عكس هذه الزيادة الهائلة فإن الموارد الإقتصادية لا تزيد بالقدر نفسه مما يخلق اختلالاً متزايداً في التوازن بين عدد السكان والموارد المتيسره وهذا يجر إلى مشاكل اقتصادية واجتماعية، ويسهم إلى حدٍ بعيدٍ في إحداث الثورات والانقلابات في هذه البلدان. وثمة مشكلة اقتصادية أخرى يُعاني منها العديد من البلدان العربية هي مشكلة البطالة.

فالبطالة المستفحلة ولا سيما بين فئات الشباب والمتعلمين تؤدي في كثير من الأحيان إلى الشعور بحالة من الاضطراب النفسي والتوتر الانفعالي والإحباط. كما وتتحول هذه المشكلة من مشكلة خاصة إلى مشكلة عامةٍ مثيرة للاضطراب فتأخذ الجماهير العربية تتسائل عن سبب عجز الهياكل السلطوية السياسية عن توفير فرص العمل المناسبة لهؤلاء العاطلين، وإذا كانت هذه الهياكل السلطوية السياسية لا تستطيع إيجاد حلول مناسبة لهذه المشكلة؛ فهل يجوز لها أن تستمر في الحكم ؟ لذلك تولى الأحزاب والجماعات السياسية في البلدان وخاصة المحضورة منها

اهتمامها بتنظيم الشباب العاطل وتعبئهم ضد النظام من أجل الإطاحة به والإتيان بنظامٍ آخرٍ يحل مشاكلهم.

وهناك مشاكل اقتصادية أخرى قد تؤدي الى عدم الاستقرار السياسي في الأقطار العربية مثل ارتفاع الأسعار والتضخم وإنخفاض الرواتب والأجور وشحة البضائع الاستهلاكية والانتاجية؛ فتقود هذه المشاكل الإقتصادية الى مشاكلٍ سياسية كالتناقض بين الاحزاب السياسية، وعدم قدرة

المكونات على السيطرة على الأوضاع الأمنية في الداخل، والفشل في تقديم الخدمات للمواطنين، واضطراب الماكنة الإدارية والخدمية؛ مما يؤدي الى سيادة شعور عام بين اوساط الاحزاب والمنظمات السياسية وافراد الشعب بضرورة إجراء التغيير السياسي لوضع حد لهذه الاوضاع المتدهورة، وفي كثيرٍ من الأحيان توكل هذه المهمة الى المؤسسة العسكرية.

وفي كثيرٍ من الأحيان تتداخل المشاكل الاقتصادية مع المشاكل الاجتماعية الناجمة عن التعددية؛ مما يؤدي الى اضعاف الاستقرار السياسي ومثال ذلك ما يحدث بالدول العربية حيث تتداخل المشاكل الاقتصادية التي تعاني منها بعض البلدان العربية مع المشاكل الطائفية؛ مما يؤدي الى حدوث اضطرابات داخلية تهدد الاستقرار السياسي في هذه الدول.

والآن وبعد أن تعرفنا على أهم المشاكل الاقتصادية التي تثيرها حالة التخلف، وتأثيرها فيخلق أو تصعيد ظاهرة عدم الاستقرار السياسي. ننتقل الى بحث المشاكل الناجمة عن عملية القضاء على حالة التخلف بواسطة التحديث والتنمية الاقتصادية.

" مشاكل التحديث والتنمية الاقتصادية "

لكي تستطيع الأنظمة السياسية في البلدان العربية أن تفي بوعودها في مسألة القضاء على التخلف الاقتصادي والاجتماعي؛ فلا بد لها من دعم جهود التحديث والتنمية، فضلاً عن أن هذه الأنظمة لا تستطيع المحافظة على شرعيتها إلا من خلال التحديث والتنمية، وبذلك ستكون أكثر استقراراً وأقل عرضة للعنف السياسي، وأكثر تمسكاً بالمبادئ الدستورية، فلا جدال في أن الأقطار التي تمتلك مستويات عليا من التطور الاقتصادي والاجتماعي تتصف بكونها أكثر هدوءاً واستقراراً من الناحية السياسية، وبناءً على هذه الحقيقة يمكن القول أن التخلف الاقتصادي

والاجتماعي من المثل الأمل عن حالة عدم الاستقرار السياسي في الكثير من البلدان المتخلفة، لذلك فإن التنمية الشاملة هي السبيل المؤدي الى الاستقرار السياسي في هذه البلدان.

ومع ضرورة التحديث والتنمية بالنسبة لتحقيق الاستقرار السياسي للدول العربية فثمة آثار سلبية يمكن أن تنجم عنها قد تؤدي الى تصعيد حالة عدم الاستقرار السياسي في هذه الدول. فالتحديث غالباً ما يؤدي الى تزايد حجم ومجالات الصراع في المجتمع؛ نضراً لما ينتج عنه من تغيير في وضع الجماعات داخل الدولة. فضلاً عما يخلقه من أدوار وظيفية جديدة غالباً ما تتصارع مع الأدوار القديمة؛ مما ينتج مشكلة تتعلق بالمؤسسات والأبنية اللازمة لإدارة الصراع وتنظيمه، فإذا ما نجحت هذه المؤسسات والأبنية في أداء وظائفها؛ فإن ذلك يمكن من منع الصراعات من أن تنفجر بشكلٍ يُهدد الاستقرار السياسي، وفي حالة الافتقار الى مثل هذه

المؤسسات وعدم فاعليتها؛ فإن ذلك يؤدي الى تحريك الصراعات السياسية بسرعة من المصنع أو الجامعة أو القرية الى القوة السياسية.

كما أن نطاق الفساد السياسي يرتبط بشكلٍ وثيق بالتحديث الاقتصادي والاجتماعي الذي يؤدي الى إضعاف البيروقراطية الحكومية؛ مما يخلق مناخاً عاماً يمهد لإسقاط الحكومة وإجراء التغييرات فيها. بالإضافة الى ذلك فقد ارتبط مع التحديث نشوء الطبقات الوسطى الجديدة التي كان لها الدور الحاسم في الإطاحة بالكثير من الأنظمة التقليدية في بلدان الوطن العربي، ويكون موقف هذه الطبقات تجاه الأنظمة السياسية في البلدان العربية متغيراً تبعاً لمراحل التحديث المختلفة، فهي في البدء ترتبط عادة بالنظام التقليدي الذي أوجدها وتتبع قياداته، وفي مرحلة لاحقة تضغط للسير بسرعة أكبر في طريق التحديث ويسير النظام ورائها مع مخاوف متصاعدة وفي المرحلة الثالثة تبدأ مطالبيها تنصب على القيم الأكثر حساسية للنظام التقليدي ويتطور توتر جدي، لكن طالما يبقى النظام ناجحاً فالطبقة الوسطى موالية له أو معارضة بصمت، ولكن إذا ما ظهر خلل في جهود التحديث أو بسبب فشل عسكري؛ فإن عناصر مهمة من تلك الطبقات تتجه الى القوى الثورية لتساعدها في الانقضاض على النظام السياسي وتقويضه وهذه هي المرحلة الرابعة من العلاقة بين النظام السياسي وهذه الطبقة.

ومثلما للتحديث محفزات لعدم الاستقرار السياسي في البلدان العربية فإن للتنمية الاقتصادية آثار سلبية يمكن أن تؤدي الى عدم الاستقرار السياسي أيضاً. هذه الآثار يوضحها (Huntington) بالآتي :

١. إن التنمية الاقتصادية السريعة تؤدي الى تمزق التجمعات الاجتماعية التقليدية (العائلة، الطبقة، الطائفة... الخ) فهي بذلك تزيد من عدد الأفراد ذوي المنزلة الاجتماعية المنخفضة، والذين يعيشون ظروفاً اجتماعية تساعد على حالة التذمر.
٢. تزيد من الحركة (التنقل) جغرافياً مما يؤدي الى إضعاف الروابط الاجتماعية وبوجه خاص تشجع الهجرة السريعة من المناطق الريفية الى المدن والتي تحدث بدورها عزلة وتطرفاً سياسياً.
٣. تخلق أشخاصاً أثرياء جُدد غير متكيفين تماماً مع الوضع القائم، إذ يطمعون بسلطة سياسية ومنزلة اجتماعية تتناسب مع موقعهم الاقتصادي الجديد.

٤. تزيد من عدد الافراد الذين يتسم مستوى معيشتهم بالهبوط؛ مما يؤدي الى توسيع الفجوة بين الأغنياء والفقراء.

٥. تزيد من مدخولات بعض الناس بشكلٍ مطلق وليس نسبي، وبذلك تزيد من عدم قناعتهم بالوضع القائم.

٦. تتطلب التنمية الاقتصادية فرض قيود على الاستهلاك؛ وذلك لرفع مستوى التوظيف في رؤوس الأموال مما قد يترتب عنه حالة من عدم الرضا لدى جمهور واسع من المجتمع.

٧. تؤدي الى تفاقم الصراعات القبلية والاقليمية حول توزيع الاستثمارات والاستهلاك.

٨. تزيد من طاقات التنظيمات الجماعية؛ مما يؤدي ذلك الى أن طلبات الجماعة تفرض بشكلٍ قوي على الحكومة التي لا تكون عندئذ قادرة على تلبيتها.

وإذا نظرنا بمزيدٍ من الإمعان الى هذه المشاكل يصبح من الضروري تصحيح أو تعديل الانطباع العام بأن عدم الاستقرار السياسي منتج قانوني للعملية الإنمائية، فالحقيقة أن الاختلال

في التنمية أو ما يمكن وصفه " بسوء التنمية " لا التنمية نفسها هو الذي يُسفر عن التوترات والصراعات والعنف، ويمكن تصحيح النتائج السلبية للتنمية من خلال :

- أ- تعزيز التعاضد الوطني ومحاربه الفساد بالوسائل التي تؤدي الى القضاء عليه وخاصة في صفوف الفئة الحاكمة والاستفادة من أجهزة الإعلام الرسمية.
- ب- تبني نظام ضرائب تصاعدي وسياسات اجتماعية أخرى مثل توسيع نطاق التعليم العام والصحة العامة والإسكان، لا سيما للطبقات الفقيرة وبهذا فإن الفقراء حتى لو كانوا لا يستطيعون المشاركة في عملية التنمية فبإمكانهم التمتع بالعديد من ثمارها.

المبحث الثاني

أزمة المجتمع المدني

إن البحث في أزمة المجتمع المدني بكلام آخر هو بحث في ممارسات الدولة التعسفية للسلطة، لقد سلبت الدولة في أغلب البلدان العربية المجتمع من ووظائفه الحيويه واحتكرتها لنفسها، وجردت الشعب من حقوقه الإنسانية ومنها حق المشاركة في الحياة السياسية وحق التعبير عن آرائه المستقلة، وقد تمكنت الطبقات والعائلات الحاكمة من فرض هيمنتها على المجتمع والشعب بوسائلٍ مختلفة منها السيطرة على العائلة والقبيلة والطائفة والدين والأحزاب والنقابات

والجمعيات والاتحادات المهنية ومنها انشغالها الأساسي بقضايا أمنها الخاص واستمراره على حساب أمن المجتمع وسلامته بل وحيويته. وحين خسر المواطنون هذه الحقوق الجوهرية فقدوا القدرة على ممارسة أدوارهم بالجهاد المتواصل لتحقيق الغايات والأمانى الكبرى التي حلم بها الشعب بما فيها مطالبته بالوحده والديمقراطية والتنمية الانسانية الشاملة.

وهذا ما يفسر اتساع دائرة الرغبات الشعبية المكبوتة بقيام أنظمة ديمقراطية تحل محل أنظمة سلطوية غير شرعية تُعنى بالدرجة الأولى باستمراريتها بالقمع فتلجأ للترهيب أو الترغيب وليس للإقناع؛ مما أفقد الشعب حرية البحث والمناقشة والتعبير، ومما يضاعف من حدة أزمة المجتمع المدني في علاقتِه بالدولة أن عمليات الترهيب والترغيب نفسها تُمارس على الإنسان من قبل مختلف المؤسسات الاجتماعية وفي طليعتها مؤسسات العائلة والدين والاقتصاد والتربية.

كذلك ظهر لنا أن بعض فئات المجتمع وطبقاته (الفقراء، النساء، الأطفال، أهل الريف، الأقليات في الكثير من الأحوال) تُعاني هذه الأزمة أكثر من غيرها، ومن هنا نرى أنه تم التشديد في القرن العشرين على أهمية دراسة أزمة المجتمع المدني باعتبار أنها في صميم النكبات العربية، وفشل مشاريع النهضة بما فيها المشاريع التنموية والتحديثية والثورية المتمثلة بالثورة الناصرية والجزائرية والفلسطينية. وليس أدل على أزمة المجتمع المدني من أزمة الأحزاب والتنظيمات السياسية يسارية كانت أو وسطية أو يمينية، إذ تمنع القوانين المتبعة قيام الأحزاب في الكثير من البلدان العربية، وهناك في عددٍ منها الحزب الحاكم الواحد الذي تدور في فلكه أحزاب أخرى.

أما أحزاب المعارضة إذا ما وجدت فإنها تكون ضعيفة ومهمشة وغير قادرة على الوصول الى الجماهير؛ فتعمل في إطار ضيق وضمن ما هو مُتاح وتتعرض باستمرار للاختراق والانقسامات الداخلية، ونادراً ما تتمكن أحزاب المعارضة من التنسيق بعضها مع بعض، ومثالاً على ذلك تُظهر خريطة الأحزاب السياسية في مصر أن هناك مجموعتين من الأحزاب التي بلغ عددها ١٤ حزباً هما الأحزاب الأساسية والأحزاب الهامشية الى جانب الحزب الحاكم وهو الوطني الديمقراطي، كما أن هناك أحزاب معارضة يمكن اعتبارها أساسية بمعنى أنها أقل هامشية من الأحزاب الأخرى، وهي التجمع والوفد والعمل والناصري، أما الأحزاب الأخرى المرخص لها فهي على هامش النظام الحزبي.

إذن ينشط المجتمع المدني حيث تصبح شؤون المجتمع شأناً شعبياً فلا تقتصر مهماته على الحاكم أو الدولة، ويتمكن الشعب من المشاركة الفعالة في تدبير شؤون المجتمع وممارستها للسلطة التعسفية، أنه يتمثل بالمؤسسات والمنظمات الطوعية غير الرسمية (النقابات، الأحزاب، الاتحادات، الجمعيات المهنية) التي تعمل باستقلال عن سيطرة الدولة التي اعتادت أن تفرض هيمنتها على المجتمع بالسيطرة على هذه المؤسسات وغيرها، حديثة كانت أو تقليدية لذلك أعتبر البعض أن المجتمع المدني يكون فعالاً بقدر ما يعتمد مفاهيم التعدد واحترام حق الاختلاف والمبادرات الخاصة والتعايش بين مختلف القوى المتصارعة. أن المطالبة بتنشيط المجتمع المدني هي باختصار رد فعل لسلطوية الدولة على المجتمع، ودعوة لقيام النظام الديمقراطي التعددي.

ما نتحدثُ عنه إذاً هو مدى حضور الإنسان في الحياة العامة، صحيح المجتمع المدني لا يقوم بوظائفه من دون وجود دولة قوية، وليس المقصود في الحديث عنه أن يكون بديلاً لها، ولكن هذه الدولة لا بد أن تكون قانونية وشرعية وممثلة للشعب وخاضعة للمحاسبة والتداول والمسائلة، ومشكلة العربي في هذا المجال أنه لم يعد من دولة عربية تدول ومن حاكم عربي يتبدل فقد ألغت الدولة المجتمع بعد أن غابت دولة القانون والمؤسسات فاحتكرت وظائفه وحدث من دور المواطن في صنع مصيره، فأخضعته لأرادتها وسلطتها المطلقة المتمثلة بشخص الحاكم الفرد.

ومن بين أهم ظواهر أزمة الحكم في الأقطار العربية ظاهرة شيخوخة الحاكم وقد شاخوا في الحكم من دون تناوب لمدة طويلة تجاوزت ربع قرن في الكثير من الأحوال. أن الخيارات المطروحة أمام الشعب قليلة ومحدودة فالحصار المضروب على حياته شديد الإحكام، جرب أكثر ما جرب الأنسحاب والهرب من واقعه فأدرك بعقله وأحاسسه وحده أنه الهرب لا يفيد وقد يكون غير ممكن في بعض الحالات، كذلك جرب التمرد الفردي ولجأ إلى الإغتيالات ومساندة الانقلابات العسكرية من دون جدوى، وقد نتج من كل هذه التجارب مزيداً من الإحساس المرير بالعجز والغرق في التخلف.

كما أنه ليس المقصد في الحديث عن أزمة المجتمع إضعاف الدولة والحلول مكانها، كذلك ليس من المقصود في الحكم تغييب المجتمع وإلغاء المواطنة، فليس المجتمع قبائل وطوائف وجماعات وقوات ضاغطة وتضامنيات تعمل لمصلحتها الخاصة على حساب المصلحة العامة فلا بد من دولة قوية تمثل إرادة الأمة، وليس من حق الدولة من ناحية أخرى إحتكار السلطة وتعطيل دور المواطن، والخروج على القانون وتعطيل قوة المجتمع في ممارسة وظائفه الحيوية. فعلى سبيل المثال كانت وظائف الدولة ما قبل الأستعمار في المغرب العربي كانت محدودة، وكان المجتمع متفوقاً على الدولة، أما في الوقت الحاضر فقد أصبحت الدولة ممثلة في جميع أحشاء المجتمع المغربي والطروح هو تحرير المجتمع من هذه السلطة.

ولكن هنالك معضلة لا بد من مواجهتها إذ كيف يمكن أحياء المجتمع المدني دون أن تسقط في خطر مغرب القبائل، أي دون أن تسقط في خطر أحياء مغرب الفيسيفسياء. هذا تماماً ما حدث في التجربة اللبنانية حين هُشمت الدولة وتركت الطوائف تأكل المجتمع من الداخل، وهناك من درسوا علاقة المجتمع بالدولة في التاريخ العربي الإسلامي، فأكد البعض على مقولات قوة الدولة وضعف المجتمع بالرجوع إلى ما دعت إليه بعض الحركات الإسلامية من وجوب طاعة الحاكم والخضوع للسلطة؛ تجنباً للفتنة والفوضى أو ضرورات تطبيق الشريعة، وهناك على العكس من أكدوا على قوة المجتمع وضعف الدولة مستدلين على ذلك من خلال نفوذ القبائل والعائلات الإقطاعية وطبقات التجار؛ لذلك نشأت تلك الحاجة الملحة لحصول توازن خلاق يكفل قوة المجتمع وقوة الدولة في آن معاً. وتتصل هذه المعضلة بمعضلة أخرى هي مسألة التمييز بين المؤسسات والتضامنيات التقليدية والهيئات المدنية والجماعات والإتحادات المهنية في التشديد على المؤسسات التقليدية التي تواجه خطر الإنقسامات الاجتماعية، وتضارب المصالح الخاصة والمصالح العامة والتمييز بحسب الإنتماءات القبلية والطائفية والمحلية. أما المؤسسات الحديثة فينتظر أن تعمل على تجاوز الولاءات التقليدية وتعزيز تلاحم المجتمع على أن يصبح الإنسان

الغاية القصوى وراء اهتماماتنا، وعلّة العمل في خدمة المصالح العامة وعلى اعتماد مقاييس حيادية مهنية تتعلق بالكفاءات الفردية، ولكن كثيراً ما تسيطر الدولة والقوة الحاكمة على كل من المؤسسات التقليدية والحديثة.

وفي نظرنا للمؤسسات التقليدية كما للمؤسسات الحديثة لابد من التمييز بين تلك المؤسسات التي تسيطر عليها الدولة وتعمل من خلالها على فرض هيمنتها على المجتمع، وتلك المؤسسات المتحررة من سيطرة الدولة فلا تخضع لغير مشيئة وقوى التغيير المعارضة للنظام السائد أو المستقلة. بكلام آخر لابد من التمييز بين المؤسسات الرسمية والمؤسسات المستقلة غير الرسمية.

أن الدعوة لقيام المجتمع المدني هي دعوة للتحرر من هيمنة الدولة ولقيام المجتمع الديمقراطي التعددي، وتشجيع ثقافة احترام حق الاختلاف، لقد سيطرت الدولة على كل جوانب الحياة الثقافية بما فيها وسائل الإعلام وإتحادات الكتاب ومؤسسات التعليم في مختلف جوانبه حتى أن أساتذة الجامعات في الكثير من الجامعات العربية يعتبرون قانونياً موظفي دولة لا يحق لهم ممارسة النقد والإعتراض.

أن شؤون المجتمع العامة في الوقت الحاضر هي من شؤون الدولة وبهذا تحول الإنسان ولايستثنى المثقف الى كائن عاجز لا حول له ولا قوة حتى في ما هو أكثر الأمور إلتصاقاً بحياته ومعنى وجوده. أن مشاركة الإنسان في خدمة مجتمعه هي من بين أهم ما يحدد هويته وجدوى كونه إنساناً ومواطناً. هذه دعوة يقوم بها أفراد من المثقفين العربي لا متقفي السلطة الذين هم جزء من آلية هيمنة الدولة على المجتمع.

المبحث الثالث

أزمة الاندماج الاجتماعي والسياسي

عند الحديث عن الاندماج الاجتماعي والسياسي في الوطن العربي نرى أن هناك العديد من الأسئلة تُثار والتي يجب أن نجد لها الأجوبة، فإذا كان المجتمع العربي يُعاني من غياب الاندماج الاجتماعي والسياسي فكيف يمكننا تجاوز حالة التفتت هذه؟ وهل يمكن تحقيق الاندماج والإبقاء في الوقت ذاته على التعدد الذي يعترف بالتنوع والذي نرى فيه مصدر غنى عنه مصدر التناحر، هذا قد يسمح للقوى المعادية بأن تتسلسل الى الداخل، وتفرض هيمنتها على المجتمع وتسلبه إستقلاليته، ويشجع كذلك المجتمع على نمو الفرد.

لكن ما هي العلاقات المثلى التي يمكن أن تحل محل علاقات القوة والإستغلال؛ للخروج من هذه المعضلة؟ هذا ما سنجده في ثنايا هذا المبحث، لذلك نرى أن الاندماج الاجتماعي والسياسي

هو مفتاح الحل لجميع التساؤلات والمخاوف السابقة وغيرها، التي قد تكون مصدر من مصادر الضعف للمجتمع والدولة، فالبحث في هذا الأمر هو بغاية الخطورة؛ كون أن هناك من يُريد التسليم بالواقع السائد والخوف من الذهاب الى المجهول من وجهة نظرهم. لذلك وجدنا من الضروري أن نُحدد الشروط والمعطيات الضرورية لحصول مزيد من الاندماج الاجتماعي والسياسي، ووفق ذلك ستُدرج هذه العناصر المُتداخلة التي يُصعب الفصل بينها؛ كونها مُتمة أحداها للأخرى وفق الآتي :

١. **الديمقراطية** : لقد أصبحت الديمقراطية تُشكلُ مطلباً أساسياً في الربع الأخير من القرن العشرين، ليس فقط كأسلوب في الحكم بل كمنهج في التفكير والتعامل على مُختلف الصُعد

٢. وفي المؤسسات كافة، وكونها مطلباً أساسياً لا يعني أنها تحولت الى قاعدة متبعة، ولكنها تؤثر على الأقل الى احتمالات قيام منهج جديد في التفكير والسلوكية، وكما أصبحت الديمقراطية هدفاً أساسياً ومساراً وبرنامجاً لكثير من الحركات الفكرية والسياسية، كذلك أُعتمدت كأداة تفسيرية توضح أسباب الهزائم العربية، وكأساس لبناء المجتمع المدني الضروري لحدوث نهضة حقيقية، وبقدر ما تتسع دائرة المطالبة بالديمقراطية وتعمق قناعات العرب بها ستجدُ السلطات القائمة نفسها مضطرة للتجاوب مع هذه المطالب والعمل على أساسها.

طبعاً ليس الأخذ بالديمقراطية وتطبيقها بالأمر السهل، وليست هي سلعة تستورد من الخارج، ويجري العمل بها دون إعادة تحديدها في ضوء الواقع العربي، وبغية تنشيط الشعب والمجتمع وتفجير قواه المبدعة، من هذا المنطلق وكما يبدو من أدبياتها المتزايدة، عنت الديمقراطية للعرب تعبئة الطاقات الشعبية لتحقيق غايات الأمة في إطار سيادة القانون والتعددية وتداول السلطة والتمثيل النيابي السليم عن طريق الانتخابات الحرة وحق الشعب في المشاركة السياسية، وفي إنشاء مؤسساته ومنظماته وأحزابه وفي محاسبة السلطة وإحترام حقوق الإنسان، من دون تمييز على أساس العرق واللغة والدين والجنس أو أي أساس آخر، واحترام تنوع الأقسام في الوطن العربي والإعتناء بثقافتهم، واحترام حرية الرأي وتحرر المرأة ومشاركتها في العملية الإنتاجية وغيرها، هذه المطالب بعيدة المنال ولكنها أمنيات سيصبح من الصعب تجاهلها بمرور الوقت.

٢- **تعددية الهوية العربية** : من المهم أن نوضح في هذا السياق أن الاندماج الاجتماعي والسياسي يسعى فيما يسعى اليه لترسيخ الهوية العربية، ولكن ذلك لا يعني في أية صورة إلغاء التعددية والتنوع في الإنتماءات الخاصة أو الحد منها، فليس القصد التذويب أو الصهر في بوتقة واحدة، ولا فرض ثقافة الأكثرية على الأقليات أو العكس، إنما القصد هو التكامل وتعزيز الهوية المشتركة من دون التعرض للتنوع والتعدد كمصدرين من مصادر إغناء المجتمع والثقافة، إن الحضارة العربية تألف حضارات متنوعة قديمة وحديثة تداخلت وتفاعلت وتغيرت كما غيرت عبر تاريخ طويل، ولكن هنا التألف ليس واحداً في مُختلف المناطق العربية فهو على الأغلب ثنائي الهوية في المغرب، وتعددي الهوية في المشرق، وأحادي في مصر.

ونلاحظ أن المغرب العربي ثنائي في منطلقاته ليس من حيث الوجود العرقي بين عرب وبربر فحسب، بل من حيث إنقسامه بين سلفي يتمسك بالاصول والتراث فيميل الى التقليد،

وحدائي ينفتح على الغرب الأوربي، ويُعبّر عن نفسه بلغته ويتبنى تقاليده، ويستورد مقتبسائه من دون تحفظ.

ومقابل ثنائية الهوية في المغرب نجد أن المشرق مرهق بتعددية لم يتمكن حتى الآن من إيجاد الصيغة المثلى لتوحيدها من دون أن تفقد تنوعها الغني، أن مقولة احترام التعددية لا تعني الإبقاء على هذه الفسيفسائية الهزيلة القائمة على عصبية ضيقة متنافرة منشغلة بذاتها بمعزل عن القضايا والأحداث الكبرى التي تقرر مصير الأمة وتُعطل الإمكانيات العربية وتفسخ المجتمع على ذاته؛ فيعيش في حالة تناحر منصرفاً إلى خلافاته الجزئية الثانوية، من هنا أهمية البحث عن رؤية تجاوزية تركز على وعي جديد، وتهدف إلى صيغة لإقامة علاقات سوية على أسس جديدة؛ ولذلك نقول بأن الحركات القومية يجب أن تتحول بأعادة النظر في الأقليات، وأنه على الأقليات أن تتخلى عن فكرتي الأنعزال والاستعانة بالخارج ضد مجتمعاتها.

وحين ننظر إلى المجتمع القروي ككل نجد أنه خلال القرن العشرين ما يزال يراوح داخلياً بين مرحلتين النزاع والتعايش بين الجماعات والأقطار والكيانات التي يتكون منها دونما تفاهم حول صيغة أندماجية مستقبلية تقيم توازناً خلاقاً بين الوحدة والتعدد، فليس المطلوب إلغاء التعدد ولا التعايش المؤقت الذي يُبقي على الولاءات للجزء على حساب الأنتماء للكل وما هو مشترك على صعيد مصيري، وليس المطلوب الأندماج القسري الذي يُلغي الآخر، بل أن المطلوب هو الأندماج الاجتماعي الذي يحترم التنوع والتعدد والاختلاف ويوازن بين المصالح والخصوصيات المختلفة في إطار قانوني دستوري، ويؤكد على المساواة التامة في المواطنة ويخلو من التمييز على أسس الدين أو العرق أو الجنس أو أي أنتماء آخر.

إن التحدي الكبير الذي يواجه العرب في تحقيق الأندماج الاجتماعي والسياسي هو التوصل إلى إقامة تنوع منسجم لا تنوع متنافر يُبقي على التجزئة الحضرة التي تشل الأمة وتعرضها إلى للهيمنة الخارجية، ولا يتم الأندماج قسراً بل بالمشاركة الحرة الطوعية، ويشمل ذلك البحث في تعدد أشكال المحاولات التوحيديها وأختيار ما يتناسب مع الواقع العربي.

٣ . العدالة الاجتماعية : سلطنا الضوء في تحليلنا الواقع للأندماج الاجتماعي على التشكيلات الفئوية أو الجماعات التي يتكون منها المجتمع، غير أن الأندماج الاجتماعي لا يكتمل طالما توجد فروقات وفجوات طبقية حادة، الأمر الذي يزداد رسوخاً في المجتمع العربي. أن الدمج بين التحليل الطبقي والتحليل القومي يسمح بمزيد من الدقة والعمق في تفهم الواقع العربي، وفي العمل على تجاوز مشكلاته المستعصية بما في ذلك مشكلة الأندماج الاجتماعي والسياسي.

إن نزاعات الجماعات الطائفية والعرقية والقبلية تنتج جوهرياً من التفاوت من حيث الثروة والنفوذ والمكانة في المواقع التي تحتلها الجماعات في البنية الهرمية التراتبية الراسخة في المجتمع العربي، وفي ما يتعلق بالقهر القومي أصبح واضحاً لمزيد من العرب أن الطبقات والعائلات الحاكمة لا يمكن الركون إليها في الصراع من أجل التحرير والوحدة لمجرد أنها تقول بالإنتماء العربي، فقد تكون لهذه الطبقات والجماعات الحاكمة لاسيما في البلدان التابعة أو المندمجة بالنظام الإقتصادي الرأسمالي الغربي مصالح مكتنبة.

كذلك نجد أن الأقليات تختلف فيما بينها بالنسبة لولائها القومي بحسب موقعها في البنية الداخلية لبلادها ومدى ارتباط البلد بالنظام الإقتصادي الرأسمالي الغربي. كما أن الطبقات والفئات المرتبطة بالغرب إقتصادياً وحضارياً تظهر نزوعاً للتخلي عن تقاليدها بما فيها تلك التقاليد المتعلقة بهويتها، وهي حين تميل للتخلي عن هويتها العربية العامة لا تحرص بالضرورة على التمسكُ بهويتها الخاصة. ومن الأمثلة على ذلك أن بعض موارد لبنان الذين تخلوا عن الهوية العربية تخلوا أيضاً عن جوانبٍ من هويتهم المارونية المتوارثة، كما ينعكس في تفضيلهم الأسماء الغربية على الأسماء المسيحية الشرقية. معتبرين الأولى أكثر تحضراً من الثانية (فكثيراً ما حل اسم بيار مكان اسم بطرس، وبول مكان بولس، وجان مكان حنا، وميشال مكان ميخائيل، وجوزف أوجو مكان يوسف... الخ

يقودنا التحليل الطبقي الى مقولات العدالة الإجتماعية التي تتطلب التخفيف من حدة التفاوت الطبقي الهرمي الصارم، و ردم الفجوات العميقة بين أقلية موسرة جسدة وأغلبية فقيرة مسحوقة، و التحرر من القيمو الطموحات الاستهلاكية البرجوازيه، منها أنالحر كاتالقومية وجدتنفسها تهتمتدر

يجياً بمبادئها الاجتماعية اجتماعيهو مفاهيمها وصيغها المختلفة، بعد إنكانتا هتماماتها تقتصرُ علنا لاستقلالها و التحري و تروسيخالهوية القومية، بدأ هذا التحول يعمق ويتخذ صيغته واضحة منها جماً متناساً قاً منذ مطلع عصر النهضة بفعلة حصولو عيجديديوجود علاقتو ثقفة بينالقهر القوميو القهر الاجتماعي، وبينالتحررم نالنفوذ الأجنبيو التحرر منالفقر والاستبدادالطبقي، منهاالدعوة لحصول ثورتين ثورة سياسية وثورة اجتماعية وأن تجربة الديمقراطية تكون سليمة وشاملة وانسانية بقدر ما تعمل على اقامة توازن خلاق بين الحرية و العدالة الاجتماعية، على انها عنصران لا يتجزأ الواحد منهما عن الاخر، وحين يعمد النظام الى الفصل بينهما تنشأ أزمات مستعصية تهدد نسيج المجتمع؛ لذلك نجد انالديمقراطية فيالغرب يفيازمة كمفهوموممارسة، إذ أن الطبقات والفئات المقموعة إجتماعياً لا تتمكن منالتمتع بالحرية والحقوقالاساسية، ولا نجد من المفيد لهاحتيان تشار كفيالانتخابات العامة، وقدتوصلتبعضالدراساتالانهم زنبيناً هماً أسبابضعفالمؤسساتالديمقراطية فيالغرب بٍتحرر الافرادوالجماعاتمنروابطالانترام والتعاقد المتبادلللعائلةوالمجتمع.

٤ التحرر من التبعية الاقتصادية: تذهبنظرية التبعية باختصار الى أنالبلدانالعربية ترتبط

مُفردة بالنظامالاقتصاديرأسماليالعالمي الذي يقوم على نوع مننوزيعالعمليكونفهيالغربي هو المركزالمنتجوالصناعيالغربي. ناعهو التكنولوجيا، والبلدان العربية تُنتج سلعاً هياها مشالذييعتمد علىتوريد الموادالخامكالنفطمقابلإستيرادالمنتجاتالغربية فيُخدم كسوقلبضائعالغربية والصناعية التكنولوجيا، بما فيهاالمنتوجاتالتحويلية كالطعام، وتتحكمبذوالعلاقاتغير المتوازنة الشركاتالمتعددة الجنسياتالتي تتعاونمخلالها الأنخبالاقتصادية ل مصلحة المركز علىحسابشؤونبلدانالهامشوننتيجة لهذاالتحالفبينالأنخبالاقتصادية؛ تتسعالفجواتبينالطبقات ضمنالمجتمعواحد؛ ممايتسببعدمالاستقرار السياسيوتتسببالتبعية الاقتصاديةفتراتتبعيةسياسية و

عسكريته وحتث ثقافية وتصبح الهيمنة الغربية شاملة فيز من العولمة. إن فرض
على كبلدٍ عربيّ أن يتصرّف بمعزٍ لِعنا لبلدنا العربية الأخرى، هذا ما يفسد لنا
أخفاً مشاريعاً للتنمية وكلا جهود الدعوة وإقامة الاندماج لاقتصادياً لالعربية؛ الأمر الذي ينتج منه
إحساس الشعب بالأساءة. تحالفة تحقيق التنمية؛ وهو
ما يؤدى إلى النظر بقمسودٍ منها الدعوة للتنمية مستقلةً يكون نفاها إلى اعتماد عنا الذات، هذا الدعوة لا يمكن تحقيقها
ندواً للتنسيق بين مختلفا لبلدنا العربيّ يعتبر هذا التنسيق مطلباً ضرورياً وطنياً وقومياً معاً، وبهذا المدخل يستقيم مع
نباغاً اداة التوزيع الثروة العربيّ اداً لكل
قطر، عنا لتساعا لامة من المحيط بالخليج، والتنمية القومية هي قاعة الاما لاقوميا العربيّ.

٥ - ضمان حقوق المرأة بالمساواة والمشاركة في الحياة

العامة: إنحر مانا لمرأة من المشاركة في الحياة العامة هو من بيننا هم معوقا لاندماجنا لاجتماعي، وبظلمات قو مبها ل
مرأة مننش
جهداً غير معترف فيه، فلا يُقدر عملها حق قدره؛ مما يتر كآثر أبا لغالخطورة علمكانتها فيا لاجتماع، وفرص مشاركة
ها فيا لالحياة العامة. وليست غيبيا لمرأة منا لالحياة الاقتصادية يسو بجزء من تغيبها فيشؤونا لالحياة العامة كافة؛ وهم

ما يحيلها على صعيد الو عيال الكائن مننو عآخرو هو وضعيس
هيمنة الر جل علمصير هاو حر مانها من حقوقها، ونلاحظ غياب المرأة حتفيا لتنظيمات القومية والتقدمية، ومع
أننا لانستطيع ان نقول ان هذا التغيب متعمداً، إلا أن هذا المنظمات لا تبذل جهداً مدروساً لوضع حد لهذا التغيب.

مقابل هذا نقول أننا لالتحو لا لديمقراطيا لتجاهمز يد منا لاندماجنا لاجتماعي يتطلب ان يتحرر الر جل من تقاليد عز لالمرأة،
وأننتحو لالحر كاتو التنظيمات القومية التقدمية منحر كثر جالية الحر كة سياسية واجتماعية شاملة يُشار كفيها ل
رجالو النساء معاً على حد سواء.

٦ . العلمنة أو العلمانية: نتناو لالعلمنة هنا وباختصار شديد، و فقط من حيث الإشارة بالأهمية

دور ها في عملية الاندماجنا لاجتماعي السياسي. أنفهو مالعلمنة هو منا كثر المفاهيم حساسية وغموضاً
فيا لثقافة العربية تجاهها المؤسساتا لحر كاتا الدينية وتتجنب الخوض فيها لبيها لاجزبا لاقومية حتحن تقنغ
في

أنها كمن يقبلون بالعلمنة أو ير فضونها على غمجهلهم بمعناها ومدلولاتها والوظائف التي تؤديها فيا لاجتماعاتنا لحد
ثة، وتشمل قولنا لالعلمنة في ماتشمل ما يلي:

أ - فصلا لديننا لدولة، ووضمان عدم تحييزها فيا لشؤوننا الدينية عنا لاساسا ل مساواة

بيننا ل مواطنو المواطنات كافة؛ وها
يحد من قدرة الدولة عنا لتساعا لالدين في خدمة مصالحها ومصالح الطبقاتو العائلا لالحاكمة.

جـ تعزيز المحاكم المدنية العامة لضمان المساواة التامة في الحقوق والواجبات للمواطنين والمواطنات بغض النظر عن اختلاف الانتماءات لهما كانوا عليها.

د إقرار توحيد قانون الأحوال الشخصية بحيث تنتم المساواة بين الرجل والمرأة وضمان حق الاختيار الحر بين الزوج والجملة دنيوا والدينيوا كلاهما معاً.

هـ اعتبار الشعب والمجتمع مصدر القوانين فيتم تعديلها وإصلاحها وإسـتبدالها؛ نتيجة لتبدل الأحكام وظروف الحاجات والمشكلات وانطلاقها من الواقع المعيشي، فلا يكون بمقدور السلطة الحاكمة أن تدعي الحاكمية بإدارة الهيبة فالمجتمع والشعب.

و ضمان الحرية الدينية وتعزيز تعايش مختلف المذاهب والطوائف.

ز تحرير الدين من سيطرة الدولة فلا تستغلها لأغراض سياسية، وكذلك تحرير الدولة من هيمنة المؤسسات الدينية التي تدسعي لفرض تفسيراتها الخاصة على المجتمع بوسائل الإكراه والتكفير.

ح د شد دد عـ العمانية علو واحد أو أكثر من هـ ذها المقولات، رآها البعض بخاصة فيالمشرقالعربيوالهلالالخصبيبتحديداً بديلاً للنظام الطائفية، وتحولاً من الولاء للجماعات الطائفية بالولاء للأمة والمجتمع ككل، وتثبيتاً للولاء القومي والاندماج الاجتماعي.

و من ناحية أخرى شـ دد بعض دعاة العلمنة علنا المساواة أمام القانون، وخاصة مساواة المرأة الرجل، ولا سيما فيما يتعلق بالزواج والطلاق والإرث والمشاركة في الحياة العامة، وهذا ما يعارضه دعاة التيار الإسلامي؛ كونه يهتار ضو تعاليم الدين الإسلامي.

٧ - تنشيط المجتمع المدني وتجاوز حالة الإختراجه

للحديث عن أزمة المجتمع المدني مسألة الإغتراب في الحياة العربية المعاصرة؛ علينا أن نؤكد علنا أهمية تجاوز الأوضا ع في عملية الاندماج الاجتماعي السياسي. فالدولة في الوطن العربي تفتقر لنفسها علنا المجتمع، وتمارس عليها قسحا لاتا لقمعو الإسـ النظام العام السائد مغتر بـيحيلا لإنسانا الكائن عاجز مغلوب علنا أمر هـام شي ليس من المسموح لـه أن تكون لهم منظما تـ

وأحرز ابها التي ينشط من خلالها في تحقيق غاياتها وأحلامها الكبرى، كذلك ليس من المسموح لإنسان أن يمارس حريته في التعبير ملعلت تنمية طاقاتها الإبداعية. إن الأوضا ع السائدة لا تساعد علنا عندما جهفيا المجتمع بقدر ما تؤدى بالتهميشه، ولا تغذ بحياته بقدر ما تنقدها في الصميم، ولا تمن لنفسه هـبالإعتزاز بهو يتهوكر امته بقدر ما تذله وتكون عنده صور سلبية لنفسه وثقافته وهويته تسلب حقوقه، وبخاصة ما يتعلق منها بالمشاركة بصنع مصيره.

وطبعاً لا تتساو جميع فئات الشعب وطبقاته في حالة العجز هذه، إن الطبقات الكادحة (وهي تُولف غالبية الشعب) والم_____ رأة وأهلاً لثقافة هي الأكثر عجزاً أو هامشية، ولن يتمازجها في المجتمع إلا بتنشيط المجتمع المدني وتجاوز أغترابها، ولا يكون تنشيط المجتمع المدني وتجاوز الإغتراب سوى بالديمقراطية كما أوضحنا سابقاً.

يُشير كذلك البرابط هذا المقول أن الس_____ يعو إلى أي_____ منها قد لا تتحقق مندوناً لأخذها جميعاً، علماً أنها متناقضات حقيقة واحدة لا تنفصم وبها مجتمع نتجاوز حالة التجزئة، ونذ_____ نممر حلة التصادم مجرد التعايش المر حلة الاندماج لإجتماع عيالذي هو أساس أي وحدة سياسية ناجحة. حول هذه المقول لا التمتكاملة المتداخلة تنشأ رؤية مستقبلية تتجاوزية تهدف لإقامة ديمقراطية ش_____ تواز نبينا الحر ياتو العدالة، وبالتالي بينا لفرق الجماعات والطبقات في نسيج اجتماعي متماسك.

تتجسد الحرية بإقامة نظام سياسي يضمن حقوق جميع عالمواطينو المواطنين، وخاصة ما يتعلق منها في التمثيل عن طريق الانتخاب الحر والمشاركة الشعبية في صنع القرار وتنفيذها، وفي إيجاد الأطر القانونية والدستورية التي تؤمن حرية التعبير والمعتقد والتجمع والتنظيم والتعبئة، أو في عدم التمييز على أساس ديني أو عرقي أو جنس يوعصري أو غيرهما من الانتماءات.

لقد أظهرت الأزمات المتتالية والمُتركمة مدد فداح_____ اب الديمقراطية في الدول والمدرستين مؤسسات الدين والعملوا الأحزاب والنقابات وغيرها. لقد قامت السلطة في مختلفها لأنظمة المؤسسات بكتشاكلها علناً ترهيبوا الترويجيو الوص_____ أكثر مما قامت به علناً لإقناعوا البحث الحر والتساؤل والتفكير النقدي والتحليل والخذو العطاء، وهكذا سيطر الواحدحا

كما وحزباً واتجاهاً وأص_____ بحكم اجتماعي معر بيمجتمعاً حكومياً لا مجتمعاً مدنياً وتتجسد العدالة في إطار الديمقراطية بتكافؤ الفرص في مختلف الحقوق والاجتماعية والسياسية والاقتصادية، وبإقامة نظام اقتصادي يهدف إلى رفع مستوى المعيشة لمختلف عالمواطينو المواطنين، والخدمنا لتفاوت بينا لطبقات الجماعات والاقطار والمناطق. فتبدأ العدالة بالمساواة وفي الوقت ذاته بالحرية التفاضلية الأخر، وكم لا تكون الحرية مندوًة كذلك لا تكون العدالة مندوًة نحرية، من هنا تأتي أهمية التوازن الأخلاقي بينهما.

الفصل الثالث

النظام السياسي في المشرق العربي

علالر غمنا هنا كالعديد من الاختلافات من حيث التنوع الكافي بين المغرب العربي والمشرق العربي، إلا أنها كمنير بأذ نقاط التشابه أكثر بكثير من نقاط الاختلاف. وعلالر غمنا أن المغرب العربي يقائم علالثنائية فيتنوعه، فمن حيث القومية قري أن العرب والبربر هما القوميتان الأساسيتان هناك. أما من حيث التنوع والدين في أن هناك اختلاف بين الحديثين والسلفيين من المسلمين. وعلالجانبا لآخر منالوطن العربي تحديدأ في المشرق العربي، الذي شمل كمنالعرافوسوريا والأردن ولبنانو فلسطين، نر بأن هذا التنوع أكثر غنى. فالمجتمع في المشرق العربي هو مجتمع تعددي في كل شيء، وهو مجتمع عسيفسائيان صحتعبير في هذا المقام. لذا منالصعب أن نفضلر اسة المجتمع عندر اسة النظام السياسي في أي بلد علالر غمنا الاختلاف في توجهاتها في كثير من الأحيان؛ لذا فأننا نر بأن المجتمع هو الوعاء الأوسع مع والأكبر الذي يستوعب جميعا الأنظمة والمؤسسات المنبثقة منها النظام السياسي.

ولأجلتوضيحا الأنظمة السياسية القائمة في المشرق العربي بيار تأينانظامين مختلفين أحدهما ملكي وهو النظام السياسي الأردني، والآخر جمهوري وهو النظام السياسي السوري، علالر غمنا الاختلاف بين مشكلتة نظام الحكم في البلدين، إلا أن هنا كقاسم م مشترك بينهما وهو الإستئثار بالسلطة، أي الذي يقبض علالسلطة أشخاص ليسوا بسامنتخبهم نقبالشعب. وهم أمثال الملكة راسة؛ لصعوبة در اسة جميعا الأنظمة في المشرق العربي؛ لكون ذلك يتطلب الكثير منالجهود والوقت.

المبحث الأول

النظام السياسي الأردني

إن النظام السياسي الأردني دولة لا بد وأن يكون لها طبيعتها الخاصة ة به، وذلك علالر غمنا تشابه المؤسسات الدستورية مع غيرهم من الدول من الناحية النظرية، والقوالمؤثرة في النظام.

سسانا الدستورية تبدو ندراسة البعد الاجتماعي؛ لأتعدى الصورة الكاملة للنظام السياسي، وتزداد هذه الصعوبة عند دراسة النظام العربي؛ كونها النظام مكمنا للاحادية النظرية العديدا من المؤسسات سواء أكانت تعلمت بالتشريع، إلا يعاؤ التنفيذ
أنالا اختلافا حقيقيا هو بطبيعة هذه المؤسسات ومدى فعاليتها في النظام السياسي. والنظام السياسي بالأردني هو أحد هذه الأنظمة؛ لأنها منظمة الحكم العربية التي تستوجب الدراسة لعدة

أسباب أهمها: أنها نظام يجمع بين الحداثو التقليد، ويحاول أن يطر هذا التناقض في النظام
يدخل جميع الميادين الإقطاعية والإقتصادية والسياسية.

وبالعودة للظهور الأردني ككيان سياسي نلاحظ أن هلم يكن هنا قبة نهاية الحرب العالمية الأولى وبداية العشرينيات من نكيا
نسياسيا سبدا تشخيصية مميزة يُسمي مشرقيا للأردن فكان شمالا للأردن ووسطها أياما بالحكم العثماني جزء من سوري
ريا، وكان جنوبه جزءا من الحجاز. وبقي الحال كذلك حتى شهر شباط عام ١٩٢١م، حيث وصل للعمان
(الأمير عبد الله بن الحسين) على رأس قوة من الجيش والقبايل العربية

يرنو إلى اتجاه نحو دمشق، والإصطدام مع القوايا الفرنسية؛ ثاراً لأخيه الملك فيصل الذي هزمته القوايا الفرنسية
في موقعة ميسلون، غير أن بريطانيا اشجعت الأمير عبد الله على البقاء في عمانو إتفقت معه على
تأسيس حكومة وطنية في شرق الأردن ناستهدت دعمها بريطانيا. وتشكلت آثار ذلك الحكومة الأردنية الأولى
في (١١ نيسان عام ١٩٢١م) التي امتد
سواءً دنيا أو اء. أما الأخر ونفهمها أربعة من سوري، وأثنينا الحجاز، وواحد من فلسطين.

أما البنية الاجتماعية في الأردن فنحن نلاحظ تأثيرات أو اضطرابات الهجرة التي جاءت وأولها من سوري يابعد هزيمة الأمير فيصل
علي يد الفرنسيين، كما جاءت الهجرة الثانية من الحجاز تمثلت في الهاشميين أنفسهم بقيادة عبد الله، وفي السنوات التالية بقي
الأردن من أجل الفار ينمنا لإضطهاد في المنطقة، وخاصة من فلسطين، كما أن الشركس جاء
إلى الأردن تبعدا لإضطهاد الروس عليهم، وبالتالي تكون المجتمع الأردني.

أما عن طبيعة الحكم بعد تأسيس الإدارة، فقد تمثلت بالأمير عبد الله الذي كان يحكم البلاد بمفهومه ما بالأذي يُمارس سلطاته
على أقراد أسرته. أما عن المؤسسات الدستورية فقد تألفت من مجلس تشريعي هو عبارة عن "مجلس شوري" تأسس
في ١ / ٤ / ١٩٢٣م، أسسها تمر في أعماله حتى ١ / ٤ /
١٩٢٧م، عندما تقرر الغاءه، وكان هذا المجلس يتكون من موظفين معينين بحكم وظائفهم بلا
أيحصانة، وليس بينهم ممثلون للشعب الأردني. وبقي هذا الوضع حتى إصدار القانون الأساسي عام ١٩٢٨م، الذي صا
غتها أطالبريطانية بحيث حدد الحكم في الأردن
بوضع السلطة التنفيذية بيد الأمير يمارسها بمساعدة الحكومة المسؤولة أمامه، ومجلس تنفيذي مؤلف من (٥)
أشخاص تنحصر مهمتهم في إبداء المشورة بالأمير. أما السلطة التشريعية فتشكلت بالانتخاب الذي يجب أن يُراعى تمثيلا

لأقليات في البلاد، وكذلك اعتبار رئيس الوزراء والوزراء أعضاء فيه. وقد لاقى هذا القانون معارضا من قبل البلاد لأسباب من
هـ:

أنه لم ينص على تقسيم الدوائر الانتخابية بنسبة النفوس، ولا يقو معلنا أساسا للمسؤولية الحكومية، وأن رجال الحكومة

اهدأتبعداً إنكانتالبلادتدار بدون دستور.

وبعدالحر بالعالمية الثانية حصلالأردن علىاستقلاله، وذلكفي ٢٥ ايار ١٩٤٦م، وفي ٧ كانونالاول ١٩٤٦م صدر الدستور الأردنيالذي جاء متقدماً علنالقانونالأساسي، حيثأنشئمجلساً أنيابياًمنتخباًمن قبلالشعب، ويضطلعبقصدمعينمنممارسةالسلطةالتشريعية، ولكنهاأبقمجلسالوزراء مسؤولاً أمامالملكو حدهو نمجسلاً لامةالذي لميكن ليمارسالسلطةالتشريعية بصورةتامة بل يتقاسمهامعالملك.

والواقع أن دستور عام ١٩٤٦م لم يمس تمراً طويلاً، ففي عام ١٩٤٨م وقعتأساسة فلسطينالتي علنا أثرها قامتالوحدة بينالضفتين الأمر الذي أدبالوضع دستور جديد عام ١٩٥٢م هو

المعمول به حالياً معاجر بعليهمنتعديلات؛ لذا سننظر قالي السلطاتالدستورية الأردنية وصلاحياتكلمنها.

السلطاتالدستورية

أولاً: السلطة التنفيذية:

تنص المادة ٢٦ منالدستور علنا أنالسلطة التنفيذية تناط بالمملك، ويتولاها بواسطوزرائه، ولذا كسنتناول فيما يلي كلمنهما: الم لكومجلسالوزراء.

١. الملك

حددتالمادة (٢٨) منالدستور ولايةالملكبالمملكة، فعرضالمملكة تور اثيفياً أسرة الملك عبداللهبنالحسين، وتكونور اثة العرش فيالذكور مناولادالظهور، إذ تنتقلولايه الملكمنصاحبالعرش الأأكبر أبناءهسناً، ثمالأأكبر أبناء ذل الأبنالأأكبر وهكذا طبقه بعدطبقه الأأكبر أبناءه. ولو كانللمتوفياً أخوة علنا أنه يجوز للملك أن يختار أحدأخوتهالذكور ولياً للعهد، وفيهذه الحالة تنتقلولايه أو ولاية الملكمنصاحبالعرش إليه، وإذا لميكن لمن لهولايه الملك عقبينتقلالأأكبر أخوته. وإذا لميكن لها أخوة فالأأكبر أبناء أخوته، فإن لميكن لأأكبر أخوته بنفالأأكبر أبناء أخوته الآخر بينحسبترتيبسنالأخوة، وفيحالة فقدانالأخوة وأبناء الأخوة؛ تنتقلولايه الملكلأولأعمامو ذريتهم، وإذا توفياً آخر ملكبـ دونوار ثعلنحوما ذكر؛ ير جعلملكاً لمنيختار همجسلاً لامة منسلالة الحسينبنعلي.

ويشترط فيمن يتولى الملكحسبالمادة (٢٨) منالدستور أنيكونمسلماً عاقلاً مولوداً منزوج شرعية، ومنأبو ينمسلمين، وأن لا يكونقدأسنتني بإرادة ملكية منالوارثة لعدماللياقة، وأن لا يكونمصائبمرضِعلي، وأن لا يكونقدأتم (١٨) سنة قمرية ممنعمره.

أما صلاحات المالك فقد حدد الدستور الأردني فالملك هو رأس الدولة، ويمثلها ويمسك بمسؤولية، وهو الذي يصدق على القوانين ويصدرها، ويأمر بوضع الأنظمة اللازمة لتنفيذها بشرط أن لا يتضد من ذلك ما يخالف أحكامها، وهو القائد العام للقوات البحرية والجوية، وهو الذي يعقد الصلح ويبرم المعاهدات والإتفاقيات، علناً بالمعاهدات والإتفاقيات التي يبرمها تحمل خزانة الدولة شريطة أن تكون نفقاتها أو مساساً بحقوق الأردنيين العامة أو الخاصة لا تكون للشروط والسياسات الخارجية في معاهدة أو إتفاقاً مناقضة للشروط والعناية، والملك هو الذي يصدر الأوامر بإجراء الإنتخابات لمجلس النواب، ويدير مجلس الأمة النا اجتماعاً ويفتحه ويؤجله ويفضه وفقاً أحكام الدستور، والملك يحل مجلس النواب ويحل مجلساً جديداً ويأمر بغيره من الأعضاء. كما أن الملك هو الذي يعين رئيس الوزراء ويقيله ويقبل استقالته، ويعين الوزراء ويقيلهم ويقبل استقالتهم، وهو الذي يمنح ويسترد الرتب المدنية والعسكرية والأوسمة وأرقام الشرف والأخرى، وله أن يفوض هذه السلطة للغير هب قانون خاص، كما

وتضر بالعمل بأسماء الملك لتنفيذ القانون، وللملك حق العفو الخاص وتخفيض العقوبة، وأما العفو العام فيقرر بقانون خاص، ولا ينفذ حكماً إلا عدماً لا بعد تصديق الملك، ويمارسه الملك صلاحات هي أمانة ملكية موقعة من رئيس الوزراء والوزير أو الوزراء المختصين، ويبيد الملك موافقتهم بتثبيت توقيعهم وقبولهم المذمومة.

٢. مجلس الوزراء

يتألف مجلس الوزراء حسب المادة (٤٢) من المندوبين من رئيس الوزراء، وعدد من الوزراء حسب الحاجة والمصلحة العامة، ويشترط أن يكون منياً من قبل المجلس. المادة (٤٢)، ويتولى مجلس الوزراء مسؤولية إدارة جميع شؤون الدولة الداخلية والخارجية بإسناد من قبله أو من قبله من الشؤن والشؤون الشخصية أو هيئة أخرى حسب المادة (٤٥) ويوقع رئيس الوزراء والوزراء أقرارات مجلس الوزراء التي تثير فعلاً للملك تصديقاً عليها (م ٤٨). يقوم رئيس الوزراء بالتنسيق بين الوزراء للملك عندما يشاء كحكومته، غير أنه بالتنسيق ليس من مألوف الملك الذي يستطيع أن يغير فضاءاً من الأسماء المنسوبة إليه بسبب أو لآخر ليتماختيار بديلها بدلاً من الأندلس. تور الأردنني للمجلس الوزراء ممنعان يكون رئيس الوزراء أو الوزراء أحد أفراد الأسرة المالكة فيجوز للملك أن يقر بأقربائها أو أقرابها ممن أقراداً سرته بتشكيل الوزارة أو يعهد إليها لئلا يلمن بوزارةه، غير أن الوفاق العمل لم يتجه إلى ذلك، ولهذا النهج حكماً تتلخض صفيهاً للمسؤولية الوزارية التي يجب أن تكون مسؤولية حقيقية فإذ اسم محللاً من قبله بتقليد المناصب الوزارية؛ فإن المسؤولي تصبح همة لأن شخصية الأمير تختلط بشخصية الملك.

ويقوم رئيس الوزراء بإدارة جلسات مجلس الوزراء ويقوم بعملية التنسيق بين الوزراء أو تمريرها لتنفيذ قرارات المجلس. وزراء الدفاع والسياسة العامة المقررة في الدولة، ويبدو أن رئيس الوزراء يستطيع التدخل في شؤون الوزراء والوزراء

مجلس الأمة، إذ تُطرح الثقة بالوزير أو بأحد الوزراء أمام مجلس النواب، فإذا قرر المجلس عدم الثقة بالوزير أو بالأكثرية المطلقة من مجموع أعضاءه هو جعلها أنتستقيل، أما إذا قرر عدم الثقة خاصة بأحد الوزراء وجعلها عتز المنصب (م ٥٣)، وعند استقاله رئيس الوزراء أو إقالته يُعتبر جميع الوزراء مستقيلين أو مُقابلين بطبيعة الحال (م ٥٠)، وتُعقد جلسة الثقة بالوزير أو بأكثرية الوزراء أو ببناءً على طلب رئيس الوزراء أو ببناءً على طلب موقّع من عدد لا يقل عن عشرة أعضاء من مجلس النواب، ويؤجل الإقتراع على الثقة لمدة واحدة لا تتجاوز مدتها (١٠) أياماً إذا طلب ذلك الوزير المختص أو هيئة الوزارة ولا يحل للمجلس خلالها هذه المدة، كما يترتب عليك لوزير أو أكثر أن تتقدم ببيانها للوزير أو للمجلس أو لبلد الشهر واحد من تاريخ تقديمها إذا كان المجلس منعقد أو أنتطلب الثقة على ذلك البيان، وإذا كان المجلس غير منعقد أو منحلف يعتبر خطاب العرش بياناً وزارياً لأغراض هذه المادة (م ٥٤).

ويلاحظ أنهم منحّم مجلس النواب لمجلس الوزراء، غير أن حق الملك في حل مجلس النواب أو بإيحه من هذا الظاهرة. فحلمجلس الوزراء يمكن أن يديباً بالمقابل لمجلس النواب؛ الأمر الذي يعيد عملية الإنتخابات في البلاد من جديد وما يرافقه من جهود ومضني وأعباء مالية للنواب. أما عتاجيلاً لا قتراع على الثقة لمدة عشرة أيام فقد تساعد مجلس الوزراء

على العمل من وراء الكواليس ببعض الأعضاء بالتصديق الجانبها خصوصاً أنه قد فترت كافيها تهديئة الإنفعالات التي قد يركبها بعض النواب.

و على الرغم من أن النصوص الدستورية تجعل المسؤولية السياسية للحكومة أمام البرلمان الملكي من اختصاصاتهم من خلال وزيرائها الأمر الذي يجعل اختصاصات هشكالية، إلا أن الواقع العملي يشير إلى خلاف ذلك، فالملك يستشير وزيراً فهو يأخذ برأيهم غالباً أحياناً، ولكن إذا اختلفت رؤيئة الملك مع الوزراء فأن الذي يحدث أن الحكومة تتفرد بغيبة الملك، وإذا تم مقبلاً كفاً الملك يستطيع أن يقيلها، ويعود السبب في ذلك إلى عدم وجود آليات سياسية تتواءم مع المنهجية الإغلبية البرلمانية التي تحوز عليها في الإنتخابات العامة، فالحكومات الأردنية لا تتذبحوا بثقولات نتيجة إقرارها الأغلبية في المجلس النيابي أو من نتيجة تمتعها بثقة الملك، وبالتالي فهي بحريصة على إرضاء أهوتة، وتلتزم بذلك ديباً وعملياً حفاظاً على بقائها...

وعلى أية حال فإنه يمكن إجمال أسباب إستقالة الوزراء في الأردن بما يلي:

١- إقالة الوزارة؛ لخلافها مع الملك.

٢- وفاة رئيس الوزراء.

٣

عدم الحصول على ثقة مجلس النواب، أو فقدان الثقة أو إدانة الوزير أمام المجلس أو على المحاكمة، أو دخول رئيس الوزراء الإنتخابات النيابية.

ضفتين.

٥- الإستقالة بسبب تنوزيع المناصب الوزارية.

٦- بسبب ضعف الرأيا العام.

ويمكن أن نور دبعض الملاحظات بشأن مجلس الوزراء في الأردن:

اولاً: في ظل الدستور الحالي لم يتولر رئاسة الوزراء أي اردني من أصل فلسطيني سوى بعدد قليل من المرات وفي ظل ظروف حرجة للغاية ولمدة قصيرة جداً مثل حكومة (حسين فخري الخالدي)، التي لم تدم سوى تسعة أيام، وحكومة (محمد داود) لمدة عشرة أيام، وحكومة (احمد طوقان) لمدة شهر، وحكومة (قاسم الريماني) لمدة شهر ونصف، وحكومة (طاهر المصري) لمدة خمسة أشهر.

ثانياً: يلاحظ كثرة إسناد مناصب وزير الخارجية للشخص من أصل فلسطيني، وهي الوزارة التي يطبقها لها سياسة مرسومة له سلفاً، ولا يملك الحرية في التصرف، ووربما كان لعلاقة الأردن بالقضية الفلسطينية السبب في ذلك.

ثالثاً: أسندت مناصب وزارية لثلاثة وزراء فلسطينيين في وزارة (توفيق أبو الهدى) السابعة المشكلة في ٧ ايار ١٩٤٩م رغم عدم حصولهم على الجنسية الأردنية؛ الامر الذي يتعارض مع دستور ١٩٤٦م الساري آنذاك، ولم يثر هذالموضوع أمام أي جهة؛ لأن الوزارة لم تكن مسؤولة سوى أمام الملك.

رابعاً: يُلاحظ تراجع التمثيل الجغرافي والطائفي قدر الإمكان في التشكيلات الوزارية.

خامساً: لا يوجد قاعدة معينة لأختيار الوزراء، فلم يكن الوزراء يرطببينهم أي ابطة فكرية أو حزبية، وكانوا ينظرون الى الوزارة علناًها وظيفياً علنواً أفضلوا تسبغ عليهم بعض الامتيازات.

سادساً: يلاحظ كثرة التعديلات الوزارية وكثرة تكرار تعيين نفس الوزراء في عدد من المرات

سابعاً: وزير الدفاع في الأردن له دور تنفيذي، وأنا الملك يستشيرهُ، كما يستشير مدير المخابرات العامة، بيد أن دور وزير الدفاع تتجلبأ أهمية فيكون وزير الدفاع هو دائماً رئيس الوزراء نفسه، وقلم كان مناصب وزير الدفاع من صلاً عن رئيس الوزراء.

ثانياً: السلطة التشريعية:

يتألف المجلس التشريعي للأردن من مجلسين هما: **مجلس الأعيان** و **مجلس النواب** ويشترط في منيئو لمنصباً فياً أحداً من
جلسين حسب المادة
(٧٥) من الدستور أن يكون نأراً دنياً و غير محكوم عليها بالإفلاس، و لم يستعد اعتبار ه قانونياً، و أن لا يكون محجوزاً أع
يهو لمير فعالحجر، و أن لا يكون محكوماً عليها بالسجن لمدة تزيد عن سنةٍ بجر يمةٍ سياسية، و لم يعف عنه و لا يكون نمجذ
و نأاً و معنو ه
و لا يكون نمناقار بالملك في الدرجة التي تعين بقانون خاص، و لا يكون له منفعة مادية فياً حد و اثر الحكومة؛ بسبب عقد غي
ر عقود استئجار الاراضيو الاملاك، و لا ينطبق ذلك على من كان مساهم في شركةٍ أعضائها أكثر من (١٠)
أشخاص، علاوة على ذلك على كل مجلس شر و طأخر بخاصة به سنذكر ه فيما يأتي.

مجلس الأعيان

إضافة لما سبق فأن يشترط في منيئو لعضوية مجلس الأعيان أن يكون نقداً ثمار بعين سنة شمسية من عمره، و أن يكون نمأحداً
لطبقات التاليل
رؤساء الوزراء و الحالينو السابقون، و من أشغل سابقاً مناصب السفر اء و الوزراء المفوضين و رؤساء
جلسات النواب، و رؤساء وقضاة محكمة التمييز و محاكم الاستئناف النظامية و الشرعية، و الضباط المتقاعدين من رت
بة أمر لواء فصاعداً، و النواب السابقين الذين أنتخبوا للنيابة لأقل من مرتين، و من مات لهؤلاء من الأشخاص الحائز ة على
قة الشعب و اعتماد هباً عمالهم و خدماتهم لأمة و الوطن. و يتضح أن أغلب هذ هالوظائف
هيو وظائف سياسية؛ الأمر الذي يعين خبر ة هؤ لاء في هذ المجال بحيث

تتفق على خبر ة أعضاء مجلس النواب الذين قد يستلمو مناصب سياسية لأو لمر ة، و الذين قد لا تتجاوز ثقافتهم لإبتدائية
، كما أن الطريقة التي يصلو نفيها هذ المنصب تصب في صالح المجلس أطة التنفيذية.
إذ يتم تسلم هذ هال مناصب عن طريق تعييننا الملك لهم، و هو ما يخالف مجلس الشيوخ في الولايات المتحدة الأمر يكية
مثلاً الذين يتولون مناصبهم عن طريق الانتخابات العامة، و هو ما يخالف مجلس العموم في بريطانيا في عملهم إذ لا يلعبون
دور أفي صنع القوانين، بينما في الأردن دن يلعبون دور أفعالاً. و يتضح ذلك من خلال ملاحظة ألية سنالقول ان في المملكة -
لاحظ المخطط نهاية المبحث -

و يتألف مجلس الأعيان بما فيها الرئيس من عددٍ لا يتجاوز نصف عدد مجلس النواب، و مدة العضوية في المجلس أربع سنوا
ت، و يجوز تجديد تعييننا لأعضاء كل أربع سنوا تو يجوز إعادة تعيينه، و يجتمع مجلس الأعيان عند إجتماع مجلس الأ
واب، و تكون أادوار الإنعقاد و احدة للمجلسين، و إذا حُلم مجلس النواب فجلسات مجلس الأعيان.

مجلس النواب

٦٧) لمدة أر بعسنو اتيجوز للملكة تمدد هابار ادة ملكية المدة لا تقل عن سنة واحدة ولا تزيد عن سنتين. ويجب إجراء الإ
نتخابات خلال الشهر الأربعة التي تسبق انتهاء مدة المجلس، فإذا المتكنا لإنتخابات قدمت عند إنتهاء مدة المجلس أو تأخذ
ر بسببنا لأسباب؛ يبقى المجلس قائماً حتى يتم إنتخاب المجلس الجديد (م ٦٨)
(، و ينتخب مجلسانو ابفبيد كلدورة عادية رئيساً له لمدة سنة شمسية. و يجوز إعادة إنتخابه (م
٦٩)، و يشترط في عضو مجلسانو ابز زيادة علنا لشر وطالتي ذكر ناها أن يكون قد أتم ثلاثين سنة شمسية من عمره (م ٧٠).
(.

أما اختصاصات مجلسانو ابو فقال دستور فيمكننا جمالها و فقالا تي:

اولاً: الرقابة الحكومية.

ثانياً: الوظائف التشريعية.

الرقابة الحكومية

فيالبد اية يجب التذكير بأن الرقابة في النظام لأردنيا لا تشمل الملك؛ لأنها مسؤولة بموجب المادة (٣٠)
من الدستور مسؤولة عن تنفيذ القوانين و لية هذا الأمر يترتب عليه:

اولاً: عدم مسؤولة الملك جنائياً، و عدم المسؤولة هذه مطلقة بلا قيد.

ثانياً: عدم مسؤولة الملك سياسياً، فلا يمكن سن قانوناً يعطل عمل الحكومة أو يغيرها
بلا لوزارته؛ و لذلك يستحسنكم اير بفقهاء القانون الدستور يأنيقنا الملك ائماً بعيداً عن كل نقد أو اعتراض في المناقشات
الصحفية و المجادلات البرلمانية.

و عل هذا الأساس فان المقصود بالرقابة
هي مراقبة مجلس الوزراء، و الذي يقو مبهذا المهمة مجلسانو ابف يشقها الأ عظم، و بالتالي فان الرقابة على مجلس الوزراء
رأه هي مراقبة الشعب عن طريق الانتخابات النيابية، و هذا الرقابة هي عملية متبادلة بين مجلسانو ابو مجلس الوزراء
؛ و ذلك لأن كل طرف يراقب عمل الآخر و بيد هسلطة حلالا طرفا المقابلكما أو ضحنا سابقاً
مجلسانو اب عن طريق الملك؛ الأمر الذي منشأها أن يعمل من الناحية النظرية على الرقابة و التوازن { Check And
Balance }، و يمارس مجلسانو اب عملية الرقابة من خلال ما يأتي:

اولاً: من حيث الثقة لمجلس الوزراء: إذ تُنظر حالة الثقة بالوزارة أو بأحد الوزراء أمام مجلسانو ابو إذا لم يحصل على الثقة
يجب على الوزارة أو الوزير الإستقالة، و قد أضحنا هذا العملية أثناء الحديث عن مجلس الوزراء، غير أنها كما مر أجد
ير أبالاهتمام هو ما ورد في الفقرة الثالثة من المادة (٥٤)
من الدستور و الذي اعتبر خطاباً بالعرض شبيهاً بوزارياً تطلب الوزارة المؤلفة على أساسها الثقة في حالة كانا المجلس غير منع
قداً، و هذا الأمر يجعل مجلسانو اب مباشرة في مواجهة الملك؛ الأمر الذي قد يحدث من ظاهرة حجب الثقة عن مجلس الوزراء
على أساس هذا الخطاب.

(منال دستور لكل عضو من أعضاء المجلسين أي وجهه بالوزير أو أسئلة وإسئلة تجوابات حول أي أمر من الأمور العامة، علناً هيلاً يناقشها استجواباً قبل مضى (٨) أيام معلو صولها بالوزير الا اذا كانت الحالة مستعجلة أو وافق الوزير على تنقيص المدة المذكورة.

والسؤال هو استفتاء العضو عن أمر يجله، ورغبته في التحقق من حصـ ولو واقعة ما وصل علمها إليه، واستعلامه عن نتيجة الحكومة فقيام من الأمور. أما الإستجواب فهو أهم وأخطر علم مركز الوزرارة من السـ. والسؤال لا يقصد به مقدمة الإستفتاء بل مناقشة سياسـ الوزارة في أمر من الأمور وانتقادها، ولا يشتر كفيها المستجوب الوزير فقط، بل كل من غير غيها عن أعضاء الوزراء الإستشراك في المناقشة، وإذ اتناز لعنهم مقدمة صلحوا هم من أعضاء المجلس أن يحل محلهم فيه، وإذ الميقتن المجلس أو المستجوب ببيانات الوزير كان لغير هم من أعضاء أن يطر حوا مسالة الثقة بالوزارة.


ثالثاً: حق اتهام الوزراء: الذي لا يصدر إلا بأكثرية ثلثي أصوات الأ أعضاء الذين يتألف منهم مجلس النواب، وعلنا بالمجلس سأنعي عن من أعضاء هم نيتو لتقدموا لإتهاموا تأييداً أمام المجلس علناً الذي يتألف من المادة (٥٧) من الدستور من رئيس مجلس الأعيان رئيس (٨) أعضاء ثلاثة منهم يعينهم مجلس الأعيان من أعضاء (٥) قضاة علم محكمة نظامية بترتيباً بالأقدمية، وعند الضرورة يكمل العدد من رؤساء المحاكم التي تليها بترتيب الأقدمية أيضاً. وتصدر الأحكام والقرارات حسب المادة (٥٩) عن المجلس العالياً أغلبية (٦) أصوات وحسب المادة (٦١) فأنا الوزير الذي يتهمهم مجلس النواب يوقعنا العمالنا أن يفصلنا عن المجلس العاليفي قضيتهم، ولا تمنعنا استقالتهن من إقامهن الدعوى عليهن والإستمرار في محاكمتهم.

الرقابة التشريعية

وتشمل هذه الرقابة السلطات المالية وسلطات التشريع. أما علناً أو لنفحسب المادة ١١٢ من الدستور نصت علناً أن يقدم مشروع قانون الموازنة المالية العامة للمجلس الأهم قبل بداية السنة المالية بشهر واحد علناً أقلو يقتر حعلنا موازن ذة فصلاً فصلاً، وإذا المينما قرار قانون الموازنة العامة قبل ابتداء السنة المالية؛ يستمر الإنفاقاً اعتماداً بشهرية بنسبة ١٢ / ١٢ الكشهر من موازنة السنة السابقة وفقاً للمادة ١١٣.

أما عن سلطة النشر يعفهمنا الأمور الهامة التي يضطلعون بها مجلس النواب الذي يشتر كفيها مع مجلس الأعيان بالأضافة للسلطة التنفيذية فإنها تندر جتحتسنا القوانين والمخططات التي يبينها آلية سنالقولنا في الأربداً من أمان من حللة الإعداد وحتم حللة الت صديق من قبل الملك ليكسب بالدرجة القطعية بالتنفيذ...

مخطط يوضح آلية سن القوانين في الأردن



ملاحظة : وضع المشروع على إفتراض أن مشروع القانون من مجلس الوزراء مع عدم حل مجلس النواب.

وختاماً يمكن القول بأن قمة الهرم السياسي في النظام السياسي _____ يالأردن تحتوي على أكبر قدر من القوة والتيتت كما الحد كبير في حركة النظام، فهو المحور الذي تدور حوله باقي أطر النظام الملك هو رأس الدولة، ويقوم بتعيين نيسالوزراء و الوزراء ابناءً أعلنت نسيب من نيسالوزراء، كما أنه يعين مجلساً لآعيان، ولها أن يحل مجلسالوزراء و مجلساً لآعيانو مجلس _____ النواب. وبذلك فهو من ناحية عملية يستطيع السيطرة على القرار التيت صدرها هاتان السلطتان. وعلنا لرم من ذلك فإن الملك فيالأردنمصور من كالتبعية ومسؤولية. وبذلك يمكن القول أن الملك لا يوضع في معادلة مجلسالوزراء الذي ينفذ سياسة الملك والمسؤول أمام السلطة التشريعية، ولا يستطيع التستوراء خطاباً لآخر شالذي يحدد الخطوط العريضة لسياسة الحكومة، والتيت قد تكون حازت على الثقة على أساس هذا الخطاب.

لقد إستطاع النظام السياسي الأردني أن يتجاوز جميع العقبات التي أفتت همنذ نشأته، ويساعد هفبذلك على امتلاكه ريادة دولية، فمن ناحية بقت أجهزة الأمن الأردنية بما فيها الجيش _____ علو لآتمام للنظام يد عمها في ذلك القبائل البدوية بشكلاً أساسياً، ومن ناحية أخرى بفأنald عمالغربيو خاصة بربطانيا والولايات المتحدة الأمريكية التي دعمت أبنظام يقف ضد الشيوعية من خلال دعم المالىو المعنوي، والإستعداد للدفاع العسكر في حالة لضرورة، وذلك في وقت كانت الحرب بالباردة على أشدها بينا المعسكرين الالو الإشتراكي.

دخل النظام السياسي الأردني منذ عام ١٩٨٩ ممن عطفاً جديد أتمثل في السماح بالتعددية السياسية، وفتح جو من الحريّة في البلاد؛ وذلك إثر المظاهرات التي عمت البلاد في نيسان من تلك السنة، وترافقت كمتعضعض الدول للإشتراكية ومن ثمّ فولها؛ الأمر الذي دعمت قوة الأحزاب اليسارية في العالم بما فيها الأردن، وواكب هذا التطور فكالإرتباط القانوني بالإدرايمع الضافة الغربية في ٣١ / ٧ / ١٩٨٨؛ الأمر الذي أبعده الشك عن النظام فيما نفاضة (م.ت.ف / منظمة التحرير الفلسطينية) على الضافة، وهذا على ما علمت علن زيادة العمل بالنظام داخلياً، وزاد من ذلك الموقف الذي أأخذها الملك منازمة الكويت والذيت وافق معار ادة الش _____ عب. غي _____ ر أن يستمرار الأزيمة الاقتصادية فيالأردن، والإتجاه بالعملية السلمية مع إسرائيل _____ ر تضعلاما تستفها محول مستقبل هذا التأييد في ظل لفضالتا لهذا الإتجاه من قبل حركة الإخوان المسلمين.

المبحث الثاني

النظام السياسي السوري

هناك العديد من العوامل والأسباب التي تدفعنا لدراسة النظام السياسي السوري كنموذج لاجدنا أنظمة الحكم في المشرق قال عربي، منها هو أن سوريا هي أول بلد تحرر في قارة آسيا يافى ١٧ نيسان ١٩٤٦، الجانب الأخرى تتميز بكثرة الانقلابات العسكرية لاسيما بين عامي ١٩٤٩ و ١٩٧٠م، إضافة إلى أنها أول بلد عربي يبيد عرقياً لبلد عربي يبادر لتحقيقه لوحدة عربية في تاريخه بالحدود عام ١٩٥٨م بماسمي آنذاك (بالجمهورية العربية المتحدة) الجانب ذلك فإنها بعد نظام أفر يد آمنو عه؛ بسبب خصوصية التركيبة الاجتماعية السورية التي تتميز هعنا بقايا الأنظمة السياسية في منطقة الشرق الأوسط.

ولمعرفة ما يجري في النظام السياسية العربية؛ لا بد أن نحيط علماً بما يحصل للنظام السياسي السوري؛ لأننا لا نأخر كانو قبل ثورة ٨ آذار ١٩٦٣م يمثلتتو عالري بيفيو اجهات هالمختلفة من سلطاتوز عاماتو أحزاب سياسية وطوائف، إلا أننا لم يعد كذلك خصوصاً بعد سيطرة حزب البعث العربي الاشتراكي على السلطة بصورة كاملة، ويمكننا أن نتطرق ههنا هالدراسة من العديد من المؤشرات التي يمكن أن تؤثر حول النظام السياسي السوري خصوصاً آخر قهلمبدأ الفصل بين السلطات، إذ تتمركز جميع السلطات بيد رئيس الجمهورية إضافة إلى الكون هيمن على السلطة التنفيذية، وأيضاً رئيساً لمجلس القضاء الأعلى الجانب بحرمان مجلس الشورى (السلطة التشريعية) من معظم اختصاصاتها لصالح رئيس الجمهورية.

أما فيما يخص التجربة الحزبية في سوريا فيمكننا ملاحظة ذلك من خلال سيطرة الحزب الحاكم على جميع عمراف الحياة في سوريا، فالحزب حائز على أكثر من نصف مقاعد مجلس الشعب والحاق بالوزارية، ومعظم المناصب القيادية في التنظيمات الثقافية والاجتماعية، ويمكننا ذلك ههنا بعد من ذلك أن أغلب القادة العسكريين والأمنيين من الطائفة العلوية، بالإضافة إلى العضوية ههنا في حزب البعث العربي الاشتراكي. أما الامة الأبرز التي يمكننا تمييزها ههنا النظام السياسي السوري ههنا ضعف المشاركة السياسية وإنتهاج النظام للتعنيف كثر من الأحيان وترجيح ههنا خيار الحوار مع الآخر. لذا سندرس النظام السياسي السوري من خلال مؤسساته والقوى المؤثرة فيه، مركزين على السلطة التشريعية وإختيار رئيس الجمهورية وههنا صلاحياته، بالإضافة إلى الدور الحزبي الحاكم في الجبهة الوطنية التقدمية.

السلطة التشريعية

ونعني بهاتلكالجهة التي تملك إصدار القوانين الملزمة التي تحكم تصرفات الحكام والمحكومين في نطاق الدولة، وقد بدأ الحياة التشريعية في سوريا مع انعقاد المؤتمر السوري العام في دمشق في ١٢ تشرين الثاني ١٩١٩، والذي منح ٨٦ عضواً من بلاد الشام برئاسته ههنا شمالاً تاسمي، وكان المؤتمر بمثابة

تعرضت إلبالتجميد أو التعطيل أو الحلمنقبلا لمدوبالساميالفرنسي؛ بسببمطالبتهابالإستقلالو التحرر، وبعد تحقيقالإسـ تقالافي ١٧ نيسـ ان
١٩٤٦م دخلتلكالمجالسفيصر اعمقادةالإنقلاباتالعسكرية. ولذلكنادر أماأكملمجلستشريعيمددةالقانونيةأ
وأتجاهتأديةمهامهبالو يديمقر اطي سليم.

وبقيالحالعلماهو عليهحتنقيامإنتخاباتعام ١٩٧٣ م، إذ أنتخبأولمجلستشريعيباسم (مجلسالشعب)
والذيماز التدور اتهمتوالبوانتظامدونانقطاع، وقد عقد المجلسالأخير (٧) أدوار تشريعيةكانآخرهاالدورال
تشريعيسابعوالذيبدأفي (١٧ كانونالأولعام ١٩٩٨م) وإنتهفي (١٦ كانونالأولعام ٢٠٠٢).

الإنتخاباتوالعضوية فيمجلسالشعب

الناخبونالسوريونهمالمواطنونالذيأنتمواثمانيةعشر عامأمعمرهم، المسجلينفيسجلا لأحوالالشخصيةالم
دنية، والمتوفرة فيهماالشر وطالمنصوصعليهافيقانونالإنتخاباتعام ١٩٧٣م، وتجريالإنتخاباتخلالالأيامال
تسـ عيناالتينليتأريخإنتهاءمدةولايةالمجلس،
وإذاشغر مقعدلسببما؛ أنتخبلهعضو أخلالنفسالفترةأعلاهمنتأريخشغوره، علأناتقلاللمدةالباقيةللمجلسعن
٦

أشهر، وتنتهيعضويةالعضو الجديدبإنتهاءمدةولايةالمجلسوينتخباعضاءالمجلسإنتخاباًعاماًوسرياًمباشـ
ر أو متسـ أوياًوفقاًلأحكامقانونالإنتخاباتالذكر لمـ مدة ٤
سنوات، تبدأمنتأريخأولاجتماعه، ولايجوز تمديدهابالإفبالإحالةالحر بوقانون، ويمثلالعضو الشعبولايجوز
تحديدوكالتهبقيد أو شرط، ويحددالقانونالدوائر الإنتخابيةوعداعضاءمجلسالشعبعلأنيكو ن نصفالأعضاء
علناًلأقلمنطبقتيالعمالو الفلاحين.

أما بخصوصعضويةالمرأةفبالبرلمانفإنجميعالبرلماناتالسوريةالمتعاقبةمنذعام ١٩٢٠ وحتناعام ١٩٦٤
متـ ماأمرأة،
فيحينضمبرلمانعام ١٩٦٥ و عام ١٩٧١ العديدمنالعضواتأمامجلسالشعب. فيظلالدستورالنافذعام
١٩٧٣ فأنتهقدضـ معام ١٩٧٣ و ١٩٧٧ انحـ و ١٥
إمرأة، وبخصوصالتمثيلالطائفيفيمجلسالشعبفإنهقدأغليكو نهممخلفاتبعهدالإستعمار الفرنسيعلسوريا.

إختصاصات مجلس الشعب ورئيسه وحصاناته والتزاماته وأعضائه

أولاً: إختصاصات مجلس الش
حدد الدستور النافذ لعام ١٩٧٣ صلاحيات مجلس الشعب بإقتراحات القوانين، وتوجيه الأسئلة والاستجوابات لرئيسها
لوزراء أو أحد الوزراء، وترشيح رئيس الجمهورية بعد إقتراح من قبل (القيادة القطرية)
لحزب البعث العربي الاشتراكي السوري، وإقرار القوانين ومناقشة سياسة الوزراء وإقرار الموازنة العامة، وقبول
استقالة أحد أعضاء مجلس الشعب أو رفضها، وإقرار خطط التنمية، وحجب الثقة عن الوزراء أو رئيسها أو عن أحد
ضباطها، وإقرار كل من المعاهدات والاتفاقيات الدولية والعفو العام.

ثانياً: إختصاصات رئيس مجلس الشعب: فضلاً عن دور رئيس مجلس الشعب في مواءمة إقتراحات القوانين ومشروعات
القوانين ولجان مجلس الشعب، فإنه يعد الأمر للصراف المنفذين من نة مجلس الشعب في حالة غيابهم محلهم، وإذا
غاب (الرئيس) (ونائبه)
تكون رئاسة مجلس الشعب الأكبر الأعضاء الحاضرين، ويتمتع نواب مجلس الشعب بجمبع صلاحيات رئيسه
جلس الشعب عند غياب الأخير أو تعذر قيامه بمهمته وقد حدد الدستور النافذ لعام ١٩٧٣ صلاحيات رئيس مجلس الش
بمبايلي :

تعيين الموظفين وإنهاء خدماتهم وفقاً لحكام القوانين
والإشراف على أعمال الإدارة المالية، وتطبيقاً لحكام النظام الداخلي للمجلس، وإدارة المناقشات والجلسات، وت
حديث مواضع البحث ووضع جدول الأعمال وإعلانه، والإشراف على أعمال أمين السر والمرافقين بدينهم وفقاً
لغائبهم، ولها أن يوضحوا أيها الغامض أو يستوضحوا أيها الغامض أو يستوضحوا أيها الغامض أو يستوضحوا أيها الغامض.

ثالثاً: حصانات التزامات أعضاء مجلس الش " الحصة " **ال**

البرلمانية " تعني عدم جواز إتخاذ الإجراء القانوني بحق النائب البرلماني إلا بعد الحصول على إقرار مجلس الشعب على

ذلك، أو في حالة إر تكا بذلك النائب لجر ما المشهود. أما " عدم المسؤولية النيابية " فتعني أن لا يسأل النائب عن

ما يطرده في البرلماني من أفكار وعنتصويته أو عمله في الجان المجلس، وهناك من يسميها " بضمانات العمل النيابي

" فموجباً للدس " تور النافذ لعام ١٩٧٣ م

يتمتع أعضاء مجلس الشعب بالسور ببالحصانات طيلة مدة ولاية المجلس، إذ لا يجوز إتخاذ أية إجراء تجزئية ضد أي
عضو منهما إلا بإذن من

أما في حالة إقتراح تغيير أنعقاد مجلس الشعب فيتعين أخذ إذن من رئيس مجلس الشعب علناً يخطر المجلس عند أو لإنعقاد لهما
تخذ من إجراءات.

أما بخصوص التزامات أعضاء المجلس فلا يجوز للعضو أن يستغل عضويته في كلاً من الأعمال، إذ حدد القانون نة الأعمال التي
لا يجوز الجمع بينها وبين عضوية المجلس، ومنها الحصانات الأخر بالتي تتمتع بها أعضاء مجلس الشعب وهو عدم جواز
سؤالهم جزئياً أو مدينياً بسبب الوقائع الأراء التي يورونها أو الأراء التي يبدونها أو التصويت في الجلسات العلنية أو ال

أيضاً، إذ لا يجوز لأية قوة مسلحة غير الحرس الخاص بالمجلس دخوله للمجلس إلا بعد حصول موافقة رئيس المجلس الشاغب، وبخصوص مخصصات وتعيينات أعضاء مجلس الشغب فإنها تُحدد بقانون.

السلطة التنفيذية

رغم أن دور السلطة التنفيذية يُعد تابعاً لدور السلطة التشريعية، إلا أن دور السلطة الأولى والواقعية عملياً أصبح يمثل مركز الصدارة في معظم بلدان العالم لاسيما النامية منها، فحينئذٍ يُضاهي دور السلطة التشريعية، إذ أصبح دور البرلمانبان مقصوراً على ما تعددها الحكومة من مشروعات قانونية لاسيما في دول العالم الثالث، ففي الدول الأخيرة التي اتخذت بالذظامال رئاسي نجد أن رئيس الجمهورية يُعد في نظر شعبه محطاً آملاً لا أخيراً ومزقوته؛ الأمر الذي يميزه بمنهية الرئيس، إذ يمثل قوة اجتماعية وسياسية تمكنه من فرض سياسته الشخصية وتأثيره أو تدخله بجانب البرلمان بعد المقدمه أعلاه نصلاً للتساؤل الاتي : **هل النظام السياسي السوري هو نظام رئاسي أم برلماني؟**

نصت الفقرة الأولى من المادة الثانية من الدستور النافذ لعام ١٩٧٣ النظام الحكمي في القطر العربي السوري هو نظام جمهوري دون أن تُحدد ماهية هذا النظام، ونر بأن هذا يمكنه من نظاماً رئاسياً؛ نظر الوجود لمجلس الوزراء، ولعدم وجود توازن نو استقلال بين السلطات وبذلك فقد النظام السياسي السوري يد عامتيا النظام الرئاسي ————— يوهما: فريدي السلطة التنفيذية، أي عدم وجود مجلس الوزراء، ووجود توازن نو استقلال بين السلطات، كما لا يمكن اعتبار هذا نظاماً برلمانياً؛ نظر الصلاحيات الواسعة التي تتمتع بها رئاسال جمهورية في المجال التشريعي، ولكون مجلس الوزراء السوربي رئيسه أعضاء همجرتابعين لرئيسال جمهوري يقومون بتنفيذ سياسته، ولأن مجلس الشغب يشبه محر وممنباختصاصاته.

وبالتالي يمكننا القول إن النظام السياسي السوري هو نظام وسطي، إذ جمع بين بعض عناصر النظام البرلماني كمسؤولية الوزراء أمام البرلمان، وبعض عناصر النظام الرئاسي كإنتخاب رئاسال جمهورية من قبل الشعب استفتاءً شعبي.

رئيسال جمهورية

أولاً: الترشيح والإستفتاء:

يشترط في منير شطر رئاسال جمهورية أن يكون عربياً، ومتمتعاً بحقوقها المدنية والسياسية، ومتمماً لأربعين عام من عمره إاستناداً للمادة ٨٣ من الدستور النافذ لعام ١٩٧٣م، ويُصدر الترشيح لهذا المنصب بناءً على اقتراح من القيادة القطرية لحزب البعث العربي الاشتراكي السوري، وعند ورود اقتراح الترشيح يُعرضه لعلم مجلس الشغب وأولاً لسبعين يوماً. وبعد تسجيل الاقتراح في ديوان المجلس الأخير يقوم المكتب الدائم لمجلس الشغب بتشكيل لجنة خاصة للنظر في الاقتراح، وعلى اللجنة المذكورة أن تتبني الاقتراح خلال يومين متتاليين إذا حاله إقتراح الترشيح إليها، ويعرضه للجنة علناً أعضاء مجلس الشغب ويقومون بالتصويت العلني عليه، ويفوز المرشح لرئاسة الجمهورية إذا حصل لأصوات أكثرية مجموعها أعلى أعضاء المصلحة (ف ٤ - م ٨٤)، ثم يتخذ مجلس الشغب قراراً بغير ضالترشيحها للشعب، ويتم تحديد موعد لإستفتاء بقرار من رئيس مجلس الشغب

الوارد ذكره في المادة السابعة من الدستور الناظر لعام ١٩٧٣، أما إذا لم ينال المرشح الأكثرية المطلوبة فيبلغ رئيس المجلس النتيجة للقيادة القطرية للحزب المذكور أعلاه، لكيترشح غيره، وبشأن المرشح الجديد فتتبعه شأنته شيد هو انتخابها لإجراء الانتخابات السابقة نفسها علماً أنيتم ذلك خلال شهر واحد من تاريخ إعلان نتائج الاستفتاء الأول، ويسمح لعسكر بين المشاركة في الاقتراع الشعبي خلافاً للإنتخابو ذلك بموجب الأمر سوماتش ريعير قم (٨) لعام ١٩٧٣، ويتم انتخاب الرئيس الجديد قبل انتهاء ولاية الرئيس القائم لمدة لا تقل عن ٣٠ يوماً لتزيد على ستة أشهر.

أما عن ولاية رئيس الجمهورية فمدتها (٧) أعوام تبدأ من تاريخ انتهاء ولاية الرئيس القائم وفقاً للمادة (٨٥) ، وقد أجاز تسور يامنذتولي حافظ الأسد للسلطة وحتيتمطالعالتسعينات من أقرنالماضياربعة استفتاءات لتحديد ولاية الرئيس الراحل حافظ الأسد في الأعوام (١٩٧١ و ١٩٧٨ و ١٩٨٥ و ١٩٩٢) ، وفي الاستفتاء الأخير في آذار ١٩٩٢ م تمت تحديد حكم

الرئيس الراحل حافظ الأسد لفترة اربعة ولمدة سبعة أعوام، إذ كان المرشح الوحيد الذي حظي بموافقة جماعية من الناخبين لمانا الذي بلغ عدد أعضائه ٢٥٠ عضواً آنذاك، وفي شباط ١٩٩٩ شهد تسور ياستفتاء لتحديد ولاية الرئيس الراحل حافظ الأسد لمدة خامسة.

ثانياً: إستقالة رئيس الجمهورية:

إذا قدم رئيس الجمهورية إستقالته من منصبه؛ يتم توجيه كتاب لإستقالة المجلس الشعب (م) (٨٧)، ويمارس نائباً أولاً وللرئيس الجمهورية أو النائب الذي يسميه صلاحيات رئيس الجمهورية، وإذا كانت الموانع دائمة كحالة الوفاة يجرى الاستفتاء على رئيس الجمهورية الجديد وفقاً أحكام المادة (٨٤) المعدلة المذكورة آنفاً، أما إذا كان مجلس الشعب منحللاً أو بقبيل انتهاء ولايتها قلمن ثلاثة أشهر فيمارس نائباً للرئيس أولاً صلاحيات رئيس الجمهورية لغاية إجتماع مجلس الشعب الجديد، وإذا شغل منصب رئيس الجمهورية ولم يكن له نائب فيمارس رئيس مجلس الوزراء جميع صلاحيات رئيس الجمهورية وسلطاته يثما يتم الاستفتاء على رئيس الجمهورية الجديد خلال ستة أشهر.

إختصاصات رئيس الجمهورية

أمر مؤكداً أنيتمتع الرئيس السور بصلاحيات متعددة واسعة لكونه قائد الأمة سميياً (الحركة الصحيحة) في ١٦ تشرين الثاني ١٩٧٠، ولكونه يشغل عدة مناصب فهو القائد العام للقوات المسلحة، وأمين عام القيادة القطرية والقومية لحزب البعث العربي الاشتراكي السوري الحاكم ورئيس مجلس القضاء الأعلى، وبالتالي الأمر طبيعياً يُخصص لها الدستور الناظر لعام ١٩٧٣ حيزاً كبيراً لصلاحياته؛ لأنواعه الدستور في أغلبه ولا لعماله الثالث عند مباشر عو الدستور هدفو التحقيق المركزية عند صياغته، ولم يعير والاهتمام بأمسألة حقوق حريات المواطنين بقدر ما اهتموا برضا الحاكم وتحقيق موعده، وعليه جاء

مشرو وعاتوا إقتراحاتقوانينو تعديل الدستور والتصديقعلنا المعاهدات وإصدار المراسيمالتشريعية.

يتمتع رئيس الجمهورية بالاختصاصات الآتية :

١- ضمان احترام الدستور والسير المنتظم للسلطات العامة، وبقاء الدولة، ويمارس رئيس الجمهورية السلطة التنفيذية ذية نيابة عن الشعب وضمان الحدود المنصوص عليها في الدستور (م ٩٣).

٢- لرئيس الجمهورية إعاقة المؤسسات والدولة عن مباشرة مهامها الدستورية في حالة قيام خطر جسيم يهدد الوحدة الوطنية أو سلامة أو استقلالاً لأرض الوطن، إذ يملك اتخاذ الإجراءات السريعة التي تقتضيها تلك الظروف فلمواجهة الخطر (م ١٣)، نر بأنا لنص الوارد أعلاه يمنح رئيس الجمهورية الذريعة القانونية للتجاوز عن مؤسسات الدولة ولتقم معمار ضيحتها تحت ستار ضمان الوحدة الوطنية.

٣- يضع بالتشاور مع مجلس الوزراء السياسات العامة للدولة (م ٩٤)، ويتولى تسمية رئيس مجلس الوزراء ونوابه الوزراء ونوابهم، بنفسه لوقت يملك حق قبو لإستقالتهم وفقاً لهم من مناصبهم (م ٩٥)، ولها أن يدعو مجلس الوزراء للإنعقاد تحت رئاسته، وله حق اقتراح تعيين منالوزراء (م ٩٧).

٤- نر بأنا رئيس الجمهورية يتحكم برئيس وأعضاء الوزارة، ولا يستطيع أي وزير معارضة أو إنتقاد سياسة رئيس الجمهورية الداخلية أو الخارجية؛ وذلك لأن أي وزير يشعر بأنا رئيس الجمهورية صاحب الفضل لأولو الأخير في تعيينه.

٥- لها الحق في إستفتاء الشعب في القضايا الهامة، وتكون نتيجة الإستفتاء ملزمة ونافذة من تاريخ إعلانها.

-٥-

٦- يصدر القوانين التي يقرها مجلس الشعب، ويحق لها الإعتراض على هذا القوانين بقرار معلل من خلال شهر واحد من تاريخ خور ودتلك القوانين لرئاسة الجمهورية، فإذا أقرها مجلس الشعب ثانياً بأكثرية ثلثي أعضائه؛ يتوجب على رئيس الجمهورية إصدارها (م ٩٨)، يمكن القوانين من أن يعلن الدستور النافذ لعام ١٩٧٣ الميجر ومجلس الشعب على إصدار قانوناً يعتزض عليه رئيس الجمهورية.

٦- له حق إصدار المراسيم العادية والمراسيم التنظيمية وفقاً للتشريعات النافذة (م ٩٩).

-٧-

٧- له حق إصدار الأوامر والقرارات التي يقرها القائد الأعلى للقوات المسلحة، وهي القرارات التي لا تملك ممارسة هذه السلطة، كما يملك حق التفويض لهذه السلطات.

٨- يعتمد رؤساء البعثات السياسية لدى الحكومات الأجنبية، ويقبل اعتماد رؤساء البعثات السياسية الأجنبية لديه.

٩- يعلن حالة الحرب والتعبئة العامة، ويعقد الصلح بعد موافقة مجلس الشعب (م ١٠٠).

١٩٤٦)، إذ دعا أصحاب الفكر الإشتراكياء السوريين آنذاك إلى ضرورة تكاتف جميع العقول الوطنية لمواجهة الاحتلال الفرنسي، واستمر تالد عوة فيما بعد لتثبيتنا لإستقلالنا السياسي والاقتصادي دليلاً على تفكيرنا وإقامة جبهة وطنية تقدمية القبول لفيا المدة الممتدة بين (١٧ نيسان ١٩٤٦ م) وهو يوم الإسـ
 وهو يوم صدور ميثاق الجبهة الوطنية المذكورة، فقبلت آثارها الأخيرة أعلامنا المتخذة الفكرية طابعاً تنظيمياً بحتاً، و
 صغى وثائقية محددة حتى بعد قيام ثورة ٨ آذار
 ١٩٦٣ م وتسلم حزبالبعث العربي الإشتراكياء السوريين السلطة، إذ طرقت هذه الحزب بعلم متداداً مؤتمراته (القومية والقطرية) موضوع علقاء القوى

التقدمية ولم يتحقق هذا اللقاء إلا عندما صدر ميثاق الجبهة الوطنية التقدمية السورية ونظامها الأساسي في ٧ آذار ١٩٧٢ م في عهد الرئيس الراحل حافظ الأسد، وأعتبر النظام الأساسي للجبهة جزءاً متمماً لميثاقها، ومع صدور الدستور السوري في ١٩٧٣ م أصبحت الجبهة الوطنية التقدمية السورية إحدى المؤسسات السياسية الدستورية في البلاد، فقد نصت على الجبه
 هة مقدمة الدستور المذكور والنتيجة فيها : ()
 وفي ظل الحركة التصحيحية تحققت خطوة هامة على طرقتنا في تعزيز الوحدة الوطنية لجمهوريةنا، فقامت بقيادة حزبنا
 لبعث العربي الإشتراكي جبهة وطنية تقدمية متطورة الصيغ بما يلبي حاجات شعبنا ومصالحه، ويتجه نحو توحيد أداة
 لثورة العربية في تنظيم سياسي (يموحد...)

وقد ضمت الجبهة الوطنية التقدمية السورية بعد الإعلان عنها عام ١٩٧٢ م الأحزاب السياسية الآتية:

١- حزب البعث العربي الإشتراكياء السوريين الحاكم منذ عام ١٩٦٣ م.

٢- الحزب الشيوعي السوري بزعامة (خالد بكداش).

٣- وحزب الاتحاد الإشتراكياء العربي.

٤- وتنظيم الوحدة بيننا الإشتراكيين.

٥- وحركة الإشتراكيين العرب.

الأحزاب الخمسة أعلاه هي باستثناء الحزب الحاكم هي أجنحة منشقة عن أحزابها الأصلية، فمثلاً الحزب الثالثيتمثلنا
 ح (يوسف جعيدي) والرابعيتمثلنا ح (فايز إسماعيل)، والخامسيتمثلنا ح (عبد الغني قنوت)،
 وقد تعهدت الأطراف المشاركة في الجبهة باستثناء حزب البعث العربي الإشتراكياء السوريين بعدم ممارسة أي نشاط حزبي
 في صفوف الطلبة والجيش، وبالتالي فهي أحزاب أشخاص شكلية دخلت بنا لتحت إسم ()
 الجبهة الوطنية التقدمية ()
 فكانت تمتاز بالسياسة الحزب الحاكم في سوريا يتفق مع فلسفتنا لتفتيتنا لأحزابنا السياسية؛ وذلك من أجل إبقاء تلك الأحزاب
 فتقوم بفتحها وتكلمة عليه، وبذلك أجهض النظام السياسي السوري احتمال إقامة جبهة وطنية قوية معارضة لحكام
 نيسال الراحل حافظ الأسد، وحكمنا بشار الأسد في الوقت الحالي.

